جامعة الوصل
ALWASL UNIVERSITY

دولة الإمارات العربية المتحدة
جامعة الوصل – دبي
كلية الدراسات الإسلامية

مجلة المؤيل

متخصصة في الدراسات الإسلامية
مجلة علمية محكمة سنوية

العدد الثاني
1445 هـ - 2023 م

دولة الإمارات العربية المتحدة
جامعة الوصل – دبي
كلية الدراسات الإسلامية

مجلة الموئل

متخصصة في الدراسات الإسلامية

مجلة علمية محكمة سنوية

1445 هـ – 2023 م

ISSN: 3005 - 4044

المشرف العام

أ. د. خالد توكال

نائب مدير جامعة الوصل لشؤون البحث العلمي

رئيس التحرير

أ. د. زياد علي دايح الفهداوي

نائب رئيس التحرير

أ. د. حمزة المليباري

أمين التحرير

د. عماد التميمي

هيئة التحرير

د. شريف عبد العليم

أ. صالح العزام

جامعة الوصل في سطور

«جامعة الوصل» مؤسسة جامعية من مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي في الدولة، وقد تحوّلت بموجب قرار وزاري رقم (١٠٧) لعام ٢٠١٩، من «كلية الدراسات الإسلامية والعربية» – الاسم السابق – إلى: جامعة الوصل.

وقد مرت الجامعة بمرحلتين أساسيتين:

المرحلة الأولى:

نشأت النواة الأساسية للجامعة سنة ١٩٨٦–١٩٨٧م بمسمى «كلية الدراسات الإسلامية والعربية»، عند تأسيسها من السيد جمعة الماجد وتعهدها بالإشراف والرعاية مع فئة مخلصة من أبناء هذا البلد آمنت بفضل العلم وشرف التعليم.

- رعت حكومة دبي هذه الخطوة المباركة وجسّدها قرار مجلس الأمناء الصادر في عام ١٤٠٧هـ الموافق العام الجامعي ١٩٨٦ / ١٩٨٧م.
- وبتاريخ ٢ / ٤ / ١٤١٤هـ الموافق ١٨ / ٩ / ١٩٩٣م أصدر معالي سموّ الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان وزير التعليم العالي والبحث العلمي في دولة الإمارات القرار رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٣م بالترخيص لها بالعمل في مجال التعليم العالي.

١- برامج البكالوريوس:

- صدر القرار رقم (٧٧) لسنة ١٩٩٤م في شأن معادلة درجة البكالوريوس في الدراسات الإسلامية والعربية بالدرجة الجامعية الأولى في الدراسات الإسلامية.
- ثم صدر القرار رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٧م في شأن معادلة درجة البكالوريوس في اللغة العربية الممنوحة بالدرجة الجامعية الأولى في هذا التخصص.
- اُعتمد برنامج بكالوريوس علوم المكتبات والمعلومات عام ٢٠٢٠.
- احتفلت بتخريج الرعيل الأول من طلابها في ٢٣ شعبان ١٤١٢هـ الموافق ٢٦ / ١٢ / ١٩٩٢م تحت رعاية صاحب السمو الشيخ مكتوم بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي رحمه الله.
- واحتفلت بتخريج الدفعة الثانية من طلابها والأولى من طالباتها في ٢٩ / ١٠ / ١٤١٣هـ الموافق ٢١ / ٤ / ١٩٩٣م.
- تخرج منذ تأسيسها في العام الجامعي الأول في ١٤٠٦ / ١٤٠٧ هـ الموافق ١٩٨٦ / ١٩٨٧م إلى نهاية عام ٢٠٢٢–٢٠٢٣ (١٢٨٩٧)؛ منهم (١٠٢٤٩) طالبة و (٢٦٤٨) طالبًا.
- تخرج فيها حتى يونيه ٢٠٢٣ (٣٣) دفعة من الطلاب، (٣٢) دفعة من الطالبات في تخصص الدراسات الإسلامية (١٦) دفعة من الطلاب، (٢٥) دفعة من الطالبات في تخصص اللغة العربية.

٢- برامج الدراسات العليا:

- أنشئ برنامج الدراسات العليا بها في العام الجامعي ١٩٩٥ / ١٩٩٦م يخوّل للملتحقين به الحصول على درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية واللغة العربية وآدابها، وشرع في برنامج الدكتوراه بدءًا من العام ٢٠٠٤ / ٢٠٠٥م.
- اعتمدت بدءاً من العام ٢٠٠٧ / ٢٠٠٨ برنامج الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها في شعبتي الأدب والنقد واللغة والنحو.
- وفي ٢٤ / ٢ / ٢٠١٧، يعلن مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة، عن منحها علامة دبي للوقف.

أعيد اعتماد برامج الماجستير والدكتوراه؛ فصارت الجامعة تمنح:

- درجة الماجستير في الدراسات الأدبية والنقدية.
- درجة الماجستير في الدراسات اللغوية.
- درجة الماجستير في الفقه وأصوله.
- درجة الدكتوراه في الفلسفة في الفقه وأصوله.
- درجة الدكتوراه في الفلسفة في الدراسات الأدبية والنقدية.
- درجة الدكتوراه في الفلسفة في الدراسات اللسانية.
- بلغ المجموع الكلي للخريجين والخريجات في الدراسات العليا الي تاريخ صدور العدد، إلى جامعة (٣٢٥) طالبًا؛ منهن (٢٢٠) خريجا بشهادة الماجستير و (١٠٥) خريجا بشهادة الدكتوراه.

المرحلة الثانية: تطورت من (كلية الدراسات الإسلامية والعربية) بقرار وزاري رقم ١٠٧ لعام ٢٠١٩، إلى (جامعة الوصل)، لتحمل عدة مُسْتجدات في:

الرؤية:

تطمح جامعة الوصل إلى أن تكون لبرامجها وقدراتها البحثية الصدارة إقليميًّا ودوليًّا.

الرسالة:

تقديم برامج غير ربحية ذات جودة عالية في البكالوريوس والدراسات العليا؛ لتأهيل كوادر متخصصة لسوق العمل المحلي والإقليمي، وتعزيز القدرات البحثية وتطوير التفكير الإبداعي وتنمية الشراكة المجتمعية في بيئة جامعية تتسم بالأصالة والحداثة والابتكار.

مجلس الأمناء:

يقوم مجلس الأمناء بالإشراف على الشؤون العامة للجامعة وتوجيهها لتحقيق أهدافها، ويضم المجلس إضافة إلى رئيسه (مؤسس الجامعة) عدداً من الشخصيات المتميزة التي تجمع بين العلم والمعرفة والرأي والخبرة، ممن يمثلون الفعاليات العلمية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

كليات الجامعة: تشمل الجامعة الأتية:

- كلية الدراسات الإسلامية.
- كلية الآداب.
- كلية الإدارة.

نظام الدراسة:

- مدة الدراسة للحصول على درجة الإجازة (البكالوريوس) أربع سنوات لحاملي الشهادة الثانوية الشرعية أو الثانوية العامة بفرعيها: العلمي والأدبي أو ما يعادلهما.
- تقوم الدراسة في الجامعة على أساس النظام الفصلي وقد طُبق منذ العام الجامعي ٢٠٠١ / ٢٠٠٢، ثم تحول إلى نظام الساعات المعتمدة منذ العام الجامعي ٢٠٢١ / ٢٠٢٢.
- يلتزم الطالب بالحضور ومتابعة الدروس والبحوث المقرّرة.
- نظام الدراسة في الدراسات العليا، ومدة برنامج الماجستير سنتان والدكتوراه ثلاث سنوات، مع سنة تمهيدية متضمنة في كليهما.

البحث العلمي والخدمة المجتمعية: يهتم البحث العلمي بعدد من المحاور منها:

١– المؤتمرات: تقيم الجامعة عددًا من المؤتمرات العلمية المحكمة سنويًّا منها:

- ندوة علمية دولية في الحديث الشريف كل سنتين، وقد كانت ندوتها الحادية عشرة في مارس ٢٠٢٣.
- مؤتمر اللغة العربية الدولي، ويقام كل سنتين. وعقد المؤتمر الأول في ٢٠٢٠.
- مؤتمر الدراسات الإسلامية الدولي، ويقام كل سنتين.
- المؤتمر الدولي للدراسات العليا والبحث العلمي، ويقام كل سنتين. وعقد المؤتمر الأول في ٢٠١٩.
- المؤتمر الدولي للسانيات، يقام كل عامين، عقدت النسخة الثانية عام ٢٠٢٣.
- المؤتمر الدولي للسرديات، يقام كل عامين، عقدت النسخة الأولى في مارس ٢٠٢٢.

٢– المجلات المحكمة: تصدر جامعة الوصل ثلاث مجلات علمية محكمة، وهي:

- مجلة جامعة الوصل، تصدر مرتين كل عام.
- مجلة فكر ومعرفة، تصدر عن كلية الآداب مرة في العام.
- مجلة الموئل، تصدر عن كلية الدراسات الإسلامية، مرة في العام.

٣– الكتاب العلمي: تصدر الجامعة الكتاب العلمي، وله فرعان:

- الأول: الكتاب العلمي (مرجع دراسي)، وصدر منه ٣٢ كتابًا.
- الثاني: الكتاب العلمي (غير المخصص لأغراض دراسية).

٤– مشروع طباعة الرسائل الجامعية، تسهر الجامعة على طباعة الرسائل العلمية الجامعية المتميزة وتوزيعها مجَّانًا.

قواعد النشر

أولًا:

تنشر المجلّة البحوث العلمية باللغات العربية، والإنجليزية والفرنسية؛ تحريرًا أو ترجمةً، على أن تكون بحوثاً أصيلة مبتكرة تتصف بالموضوعية والشمول والعمق، ولا تتعارض مع القيم الإسلامية، وذلك بعد عرضها على محكمين من خارج هيئة التحرير بحسب الأصول العلمية المتبعة.

ثانيًا:

١. يراعى في البحث أن يتميز بالأصالة وأن يضيف إضافة جديدة للعلم والمعرفة، وأن يكون مستوفياً للجوانب العلمية بما في ذلك عرض الأسس النظرية والأهداف الخاصة من إجراء البحث والإجراءات المستخدمة في استخلاص النتائج وعرض النتائج والمناقشة.

٢. تخضع جميع البحوث المقدمة للنشر في المجلة للشروط الآتية:

٣. ألا يكون البحث قد نشر من قبل أو قدم للنشر إلى جهة أخرى، وألا يكون مستلاً من بحث أو من رسالة أكاديمية نال بها الباحث درجة علمية، وعلى الباحث أن يقدم تعهداً خطياً بذلك عند إرساله إلى المجلة.

٤. تقبل البحوث التي تكون جزءا من رسالة جامعية لم تناقش بعد.

٥. لا يجوز للباحث أن ينشر بحثه بعد قبوله في المجلة في مكان آخر إلا بإذن خطي من رئيس التحرير، وإلا تكفل الباحث بسداد التكلفة المالية لتحكيم بحثه خلال الدورة التحكيمية.

٦. يراعى ضبط الآيات القرآنية وكتابتها بالرسم العثماني، وتخريج الأحاديث النبوية الشريفة، إن استشهد بها في البحوث.

٧. يُكتب البحث بمسافات (مفردة)، على ألا يقل عدد صفحاتها عن (٢٠) صفحة بواقع (٥٠٠٠) خمسة آلاف كلمة، ولا يزيد عن (٣٠) صفحة في (٧٥٠٠) سبعة آلاف وخمسمائة كلمة، وحجم الخط (١٦) نوع (Simplified Arabic)، وإذا زاد البحث عن (٣٠) صفحة، فعلى الباحث دفع تكاليف الطباعة للصفحات الزائدة؛ وهي (٥) دولارات عن كل صفحة.

٨. ترسل من البحث نسخة إلكترونية، وفق برنامج "Word ٢٠١٠" وتكتب أسماء الباحثين

باللغتين العربية والإنجليزية، كما تذكر عناوينهم ووظائفهم الحالية ورتبهم العلمية، بحسب كشف البيانات المرفق؛ وذلك (بغرض التوثيق الدولي).

٩. يُرفق مع البحث ملخص باللغة العربية (في حدود ١٢٠ كلمة) وآخر باللغة الإنجليزية (في حدود ١٥٠ كلمة)، ويتضمن على الأقل أهداف البحث وإشكاليته، ومنهجهُ وأهم نتائجه، وإسهامات البحث، وخمسة كلمات مفتاحية.

١٠. يُرفق بالبحث الترجمة الكاملة لقائمة المصادر والمراجع باللغة الإنجليزية؛ وذلك بغرض التوثيق الدولي.

١١. ترقم الجداول والأشكال والصور التوضيحية وغيرها على التوالي بحسب ورودها في متن البحث، وتزود بعنوانات يشار إلى كل منها بالتسلسل نفسه، وتقدم بأوراق منفصلة.

١٢. يتبع المنهجية العلمية في توثيق البحوث على النحو الآتي:

- يشار إلى المصادر والمراجع في متن البحث بأرقام متسلسلة آليًّا توضع بين قوسين إلى الأعلى (هكذا:(١) (٢)) وتبين بالتفصيل في أسفل الصفحة وفق تسلسلها في المتن.
- تذكر ببوغرافيا(معلومات الكتاب) في أول ورد لها في البحث على النحو الآتي: اسم المؤلف، عنوان الكتاب، اسم المحقق (إن وجد) أو المترجم، دار النشر، بلد دار النشر، رقم الطبعة يشار إليها بـ (ط) إن وجدت، التاريخ إن وجد وإلا يشار إليه بـ (د.ت). أما بحوث الدوريات فتكون المعلومات على النحو الآتي: (اسم المؤلف، عنوان البحث، اسم المجلة، جهة الإصدار، بلد الإصدار، رقم العدد، التاريخ، مكان البحث في المجلة ممثلاً بالصفحات (من...إلى...).
- إذا تكررت بعد أول إيراد له يُكْتفَى باسم المؤلف وعنوان المصدر، فإن تكرر مباشرة في الصفحة نفسها يكتب: (المرجع نفسه)، فإن تكرر مباشرة في الصفحة اللاحقة يكتب: (المرجع السابق).
- يشار إلى الشروح والملحوظات في متن البحث بنجمة (هكذا:×) أو أكثر.
- تثبت المصادر والمراجع في قائمة آخر البحث مرتبة ترتيباً هجائياً بحسب اسم المؤلف يليه الكتاب والمعلومات الأخرى.

١٣. يلتزم الباحث بإجراء التعديلات التي يطلبها المحكمون على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه، وموافاة المجلة بنسخة معدلة من البحث، وتقرير عن التعديلات التي قام بها.

١٤. يحرص الباحث على تدقيق بحثه لغويًّا، ولا تقبل المجلة بحوثًا غير مدققة لغويًّا.

ثالثاً: الشروط الإضافية على البحوث المترجمة:

١. أن ترفق مع الترجمة المادة المترجمة بلغتها الاصلية.

٢. يرفق مع الترجمة ملخصان أحدهما بالعربية والآخر بالإنجليزية أو الفرنسية، على ألا يتجاوز كل ملخص (١٢٠) كلمة، مع الكلمات المفتاحية.

٣. تكون المادة المترجمة محكمة، أو منشورة في إحدى المجلات المحكمة، أو قد تكون جزءًا من كتاب محكم.

٤. لا يتجاوز عدد صفحاتها / ٢٠ صفحة / من الحجم العادي (A٤ ((٦٠٠٠ كلمة) ولا يقل عن / ٧ صفحات / .

٥. المحافظة على النص الأصيل وتفادي الاختزال ما لم يُشَرْ إلى ذلك وبهدف تحسين الترجمة.

٦. أن تكون الجمل مترابطة ومتماسكة وتخدم المعنى المقصود في المادة الاصلية.

٧. يذكر في أول إحالة في الترجمة اسم المؤلف الأصلي مع نبذة عن إسهاماته.

٨. تشتمل الترجمة على مقدمة في سطور تبين الأهمية العلمية للمادة المترجمة، وأهم النتائج المتوقعة

رابعاً:

١. ما ينشر في المجلة من آراء يعبر عن فكر أصحابها، ولا يمثل رأي المجلة بالضرورة.

٢. البحوث المرسلة إلى المجلة لا تعاد إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.

٣. يخضع نشر البحوث وترتيبها لاعتبارات فنية، بحسب خطة النشر.

٤. يحق للمجلة – عند الضرورة – إجراء بعض التعديلات الشكلية على البحوث المقبولة للنشر دون المساس بمضمونها.

٥. يحق للمجلة نشر البحوث المقبولة إلكترونيا، والمشاركة بها في قواعد البيانات والمواقع الإلكترونية.

٦. يزود الباحث بعد نشر بحثه بنسخة إلكترونية (PDF) من العدد الذي نشر فيه بحثه، ومستلة (PDF) لبحثه.

خامسًا: رسوم النشر:

- إسهامًا من مجلة الموئل في إثراء الحركة البحثية في دولة الإمارات العربية المتحدة بشكل خاص، وكل الأقطار العربية والإسلامية بشكل عام، فإن المجلة لا تحمل الباحثين أية رسوم، إلا ما سبق الإشارة إليه في بند (٧) ثانياً.
- ترسل البحوث وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى:

رئيس تحرير مجلة الموئل
ص.ب. ٣٤٤١٤ دبـــي – دولة الإمارات العربية المتحدة
هاتف: ٠٠٩٧١٤٤١٢٨٧١٩ – فاكس ٠٠٩٧١٤١٢٨٧٨٠
أو البريد الإلكتروني: maoj@alwasl.ac.ae

الافتتاحية

بقلم: أ.د. زياد علي دايح الفهداوي

رئيس التحرير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير المرسلين؛ سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه الطيبين، وبعد؛

فيسر هيئة تحرير مجلة الموئل بكلية الدراسات الإسلامية- جامعة الوصل بدبي، إصدار عددها الثاني، وهي مجلة علمية محكمة سنوية، تُعنى بالدراسات الإسلامية، ويتألف هذا العدد من سبعة عشر بحثاً هي جزء من الأبحاث التي قدمت إلى الندوة الدولية الحادية عشرة لمركز بحوث السنة النبوية في جامعة الوصل بدبي- والتي جاءت بعنوان: (إنسانيةُ الإنسانِ في السنةِ النبويّةِ... قيمٌ كونيةٌ وضوابطٌ شرعيّةٌ) في (مارس ٢٠٢٣م).

سلطت الندوة الضوء على المنهجَ النبوي في ترسيخ وتوظيف المبادئ الإنسانية للمجتمع المسلم، القائم على التسامح والتعاون والتكافل، بما يضمن المساواة في الحقوق والواجبات لكل فردٍ من أفراد المجتمع الإسلامي؛ ليطبق القيم الإسلامية التي دعت إليها الشريعة الإسلامية، واعتنت السنة بتكميلها وتهذيبها ليس للبشر فحسب؛ بل حتى للحيوانات، كما في قوله ﷺ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»[1].

١- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم (٤ / ١٣٠)، رقم ٣٣١٨، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا).

فينبغي أنْ تكون نظرتنا للإسلام نظرةً شاملةً تقتضي معاينة أهدافه ووسائله ومقاصده، وبالتالي فإنّ معرفة المقاصد الشرعية تقودنا إلى تحقيق فهم أعمق للدين، والتيسير على المُعسرين.

وقد قال ابن عاشور (رحمه الله): «إِنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ فِي حَالِ الْأُمَمِ كُلِّهِمْ قَبْلَ الْإِسْلَامِ لَا تَجِدُ شَرَائِعَهُمْ وَقَوَانِينَهُمْ وَأَحْوَالَهُمْ خَالِيَةً مِنْ إِصْرٍ عَلَيْهِمْ، مِثْلِ تَحْرِيمِ بَعْضِ الطَّيِّبَاتِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمِثْلِ تَكَالِيفَ شَاقَّةٍ عِنْدَ النَّصَارَى وَالْمَجُوسِ لَا تَتَلَاقَى مَعَ السَّمَاحَةِ الْفِطْرِيَّةِ، وَكَذَلِكَ لَا تَجِدُهَا خَالِيَةً مِنْ رَهَقِ الْجَبَابِرَةِ، وَإِذْلَالِ الرُّؤَسَاءِ، وَشِدَّةِ الْأَقْوِيَاءِ عَلَى الضُّعَفَاءِ، وَمَا كَانَ يَحْدُثُ بَيْنَهُمْ مِنَ التَّقَاتُلِ وَالْغَارَاتِ، وَالتَّكَايُلِ فِي الدِّمَاءِ، وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَهُمْ بِالْبَاطِلِ، فَأَرْسَلَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِدِينٍ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُخَلِّصَ الْبَشَرَ مِنْ تِلْكَ الشَّدَائِدِ»[1].

ولأهمية هذه الدراسات في الواقع المعاصر أخذت هيئة التحرير على عاتقها نشر هذه الأبحاث في عددٍ مستقلٍ، لتكون عونًا لزيادة إيمان المؤمنين، وارشادًا لغير المسلمين.

وتتقدم المجلة بأذكى آيات الشكر والتقدير للسادة الباحثين الذين أثرو المجلة ببحوثهم وللسادة العلماء الذين حكموا ودققوا بحوث العدد، ووجهوها توجيها سديدًا يتلاءم والمكانة العلمية لجامعة الوصل كواحدة من أقدم روافد العلم في دولة الإمارات العربية المتحدة.

١- (ابن عاشور، التحرير والتنوير:٩ / ١٣٧).

نبذة عن كلية الدراسات الإسلامية:

تُشرف كلية الدراسات الإسلامية على سير العملية التعليمية بالتنسيق مع الأقسام العلمية في الكلية، وتسعى إلى ترقية الأداء التعليمي، وتطوير الخطط والبرامج، وتحديث الطرائق والمناهج، وتقوم بمتابعة اللوائح والنظم المعمول بها في الجامعة وتطبيقها، وتنفيذ القرارات الصادرة عن إدارة الجامعة ومجلسها والتنسيق مع عمادة الدراسات العليا لمتابعة الجانب الأكاديمي في برنامجي الماجستير والدكتوراه، والتعاون مع عمادة شؤون الطلبة لمتابعة سير العملية التعليمية وإجراء الامتحانات، فضلا عن تقويم تطبيق الخطة الدراسية ومتابعة تنفيذ توصيات هيئة الاعتماد الأكاديمي وتطبيق مفردات المساقات الدراسية.

رؤية الكلية:

إعداد جيل من المختصين في الدراسات الإسلامية، يحوزون المعارف والمهارات المؤهلة لمعالجة مستجدات الحياة برؤية تأصيلية علمية متزنة، خدمةً للمجتمع ومؤسساته ما يحقق الكفاية منهم، بمنهج وسطي معتدل.

الرسالة:

توفير برامج أكاديمية متنوعة في الدراسات الإسلامية، تتوافق مع المعايير الوطنية، وترفد المؤسسات بالكوادر المؤهلة.

الأهداف:

- تعليم علوم الشريعة بما يجمع بين الأصالة والمعاصرة، ويتوافق مع مقاصد الشريعة وكلياتها وأصولها الثابتة.
- بناء الشخصية المسلمة المنتمية لدينها وأمتها، المعتزة بوطنها وأصولها، المتحصنة بالفهم الصحيح للإسلام القائم على الوسطية والاعتدال.
- ترسيخ مبادئ التسامح والحوار، وتأسيس أصول التواصل بين العاملين في حقل الدراسات الإسلامية على اختلاف مدارسهم، وبناء جسور الألفة مع سائر المشتغلين في حقل الدراسات الإنسانية بوجه عام.

- تكوين الملكة الفقهية والأصولية لدى الطالب وذلك بتنمية مهارات القراءة والكتابة، والقدرة على الاستنباط والاستدلال، وإنتاج البحوث العلمية.
- بناء النهج الإسلامي في سلوك منتسبي البرامج وتعاملهم مع عدم التفريط في انتمائه الديني والوطني.
- إعداد باحثين مختصين على صعيد الدراسات العليا في الدراسات الإسلامية، قادرين على تهيئة الحلول السليمة وفق منهج وسطي معتدل بما يجيب عن الكثير من المستجدات المعاصرة.
- رفد المؤسسات بالكوادر المؤهلة للعمل على صعيدي القطاع العام والخاص.

قسم الدراسات الإسلامية:

هو أحد الأقسام الرئيسة في الجامعة، أُسس في العام الجامعي (١٩٨٦-١٩٨٧م)، وقد تخرجت الدفعة الأولى في تخصص الدراسات الإسلامية في العام ١٩٩٠-١٩٩١م وما زال مستمرًّا في عطائه، وقد فتح باب التسجيل أمام الوافدين للبكالوريوس ابتداء من العام الجامعي ٢٠١٧ / ٢٠١٨م.

رؤية البرنامج:

طرح برنامج رائد وسطي قادر على تأهيل الكوادر أكاديميًا ومهنياً في مجالات الدراسات الإسلامية على الصعيدين المحلي والإقليمي، وفق برنامج يجمع بين النظرية والتطبيق.

رسالة البرنامج:

نحو برنامج يجمع لرواده: المعرفة، ويُكسبهم المهارات، ويمكنهم من القدرات الخاصة من الإفادة من الدراسات الإسلامية، في بيئة تعليمية تُراعي المعايير الأكاديمية، سعياً نحو التميز في ظل تنافسية عالية في أسواق العمل، وتحقيقًا للتنمية المستدامة للمجتمع.

ويهدف القسم إلى ترسيخ الفهم الصحيح للشريعة الإسلامية، وبناء العقيدة الصحيحة القائمة على منهج السلف الصالح في نفوس الطلبة، بما يعزز بناء المواطن الصالح، وإرساء المناهج السليمة في فهم النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، وتأهيل الطلبة ليكونوا دعاة عارفين بأصول الدعوة ومناهجها، فضلا عن تنمية مهارات التفكير لديهم، وتفعيل قدراتهم في الحوار الحضاري مع الآخرينِ ليجمعوا في ذلك بين الأصالة والمعاصرة.

ويرتبط أكاديميًا بكلية الدراسات الإسلامية، وبعمادة شؤون الطلبة، وكذلك بمركز البحوث المؤسسية والاعتماد الأكاديمي والتخطيط في الجامعة. ويضم نخبة من الأساتذة المتميزين من أصحاب الرتب العلمية العالية.

المرحلة الأولى: مرحلة البكالوريوس:

تأسس قسم الدراسات الإسلامية - مرحلة البكالوريوس - في العام الجامعي ١٩٨٦ - ١٩٨٧ م مدة الدراسة فيه أربع سنوات بالنظام الفصلي أو ما يحقق متطلبات التخرج وفق نظام الساعات المعتمدة لمنح شهادة البكالوريوس في الدراسات الإسلامية.

المرحلة الثانية: مرحلة الدراسات العليا:

تأسس برنامج الدراسات العليا - لتخصص الدراسات الإسلامية في العام الجامعي ١٩٩٥ / ١٩٩٦ م يخول الملتحقين به الحصول على درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية.

وفي عام ٢٠١٦ م تم تجديد اعتماد برنامج الماجستير في الدراسات الإسلامية في التخصصين: فقه، وأصول الفقه بموجب القرار الوزاري رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٦ م بتاريخ ٣ / ٥ / ٢٠١٦ م، وتمت اعادة اعتماد البرنامج في ١٥ / ٤ / ٢٠٢١ م.

افتُتح برنامج الدكتوراه في التخصص نفسه في العام الجامعي ٢٠٠٤ / ٢٠٠٥ م.

وتم إعادة اعتماد البرنامجين في العام الجامعي ٢٠٢٠ / ٢٠٢١م، وقد بلغ عدد الخريجين حتى عام ٢٠٢٣م، ٢٠٠ خريج على النحو التالي:

الدرجة العلمية	العدد
ماجستير	١٦٠
دكتوراه	٤٠

والبرنامجان متاحان للجنسين من الجنسيات الخليجية والعربية والإسلامية وفق شروط تحددها الجامعة.

المحتويات

١	الافتتاحية	٩
٢	الضوابط الفكرية لإنسانية الإنسان «دراسة عقدية في ضوء السنة النبوية»	١٧
٣	الحرية الإنسانية ودور السنة النبوية في السمو بها	٦٥
٤	دور البناء الاجتماعي وفلسفة التّاريخ في إبراز إنسانيّة الإنسان من خلال السنّة النّبويّة	١٠٩
٥	إنسانية الإنسان في السنة النبوية (التعامل مع الغير نموذجا)	١٥١
٦	مجالات إنسانية المرأة في السنة النبوية	٢١٥
٧	منظومة القيم مدخل أساسي لبناء إنسانية الإنسان في السنة النبوية	٢٦٣
٨	تغيير الخلقة الإنسانية التحديات والحلول – دراسة في السنة النبوية	٢٩٩
٩	إنسانية الإنسان في ضوء السنة النبوية وتطبيقاتها في مجال العلاقات الدولية: النزاعات المسلحة نموذجًا	٣٥٧
١٠	القيم الإنسانية في التعامل مع المعسر وأثرها في بناء مجتمع متكافل	٤١٥
١١	إنسانية اليتيم في السنة النبوية – دلالات إعجازية	٤٦١
١٢	إنسانية محمد صلى الله عليه وسلم ومهاراته في التواصل مع الأطفال – نماذج مختارة	٥٢١
١٣	أثر التسول في إهدار كرامة الإنسان ودور السنة النبوية في مواجهته	٥٥١
١٤	نماذج من المنهج النبوي في بناء السَّواء وحماية إنسانية الإنسان	٦٠١
١٥	مبدأ الإنسانية في السنة النبوية وأثره في حسن تنشئة الولدان ورعاية الضعفاء والرفق بالحيوان	٦٤١
١٦	إنسانية الإنسان في السنة النبوية: القيم والروابط الأسرية نموذجًا	٦٨٥
١٧	تفعيل القيم الإنسانية من منظور السنة النبوية بين تنوع المقاربات ودعم المرجعيات	٧٣٧
١٨	مبدأ إنسانية الإنسان من خلال الأدب المفرد للإمام البخاري موازنة تحليلية بين المعالجة النبوية والمقاربات الفلسفية الحديثة	٧٩١

مجالات إنسانية المرأة في السنة النبوية

أ. د. هند بنت مصطفى محمد الطيب شريفي
أستاذ الدعوة والاحتساب – قسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة طيبة في المدينة المنورة

https://doi.org/10.47798/maoj.2023.i02.05

ملخص البحث

حفظت لنا سيرة النبي عليه الصلاة والسلام كنوزا من الأقوال والأفعال التي عزّز فيها إنسانية المرأة في شتى مجالات الحياة، وفي جميع أدوارها الاجتماعية، فتحلّى تعامله معها بالإحسان والبر، والأدب وحسن المنطق، واليسر والسماحة، والمواساة والرحمة، وحسن الفأل والبشارة، والتقدير والاحترام، كما ساوى بينها وبين الرجل في التشريع والعبادات والتعليم، وكذلك عزّز قيمها الأخلاقية، وراعى فطرتها وغريزتها، وحقق لها التوازن والصحة النفسية، وأشركها في بناء المجتمع وتطويره، وأوفاها حقوقها الإنسانية بعد تعريفها بها.

الكلمات المفتاحية: الإنسانية، السنة النبوية، الدعوة، المرأة، الهدي النبوي

Abstract

The biography of the Prophet, peace and blessings be upon him, preserved for us treasures of sayings and actions in which he strengthened the humanity of women in various fields of life, and in all their social roles, so he treated her with benevolence and righteousness, politeness and good logic, ease and grace, consolation and mercy, good omen and glad tidings, appreciation and respect, as well as He made her equal with men in legislation, worship, and education. He also strengthened her moral values, took care of her instinct and instinct, achieved balance and mental health for her, involved her in building and developing society, and fulfilled her human rights after introducing her to them.

Keywords: Humanity, The Prophetic Sunnah, advocacy, women, Prophetic guidance

المقدمة

الحمد لله الكريم والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين؛ أرسله الله تعالى شاهدا ومبشرا ونذيرا، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وعلى آل بيته وصحابته الطيبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد...

فإن الله تعالى أكرم خلقه بتكريمهم، بمساواتهم في أصل خلقتهم، فكلهم ينتسب لآدم عليه السلام، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ﴾ الآية النساء: ١، كما امتن الله على هذه الأمة بأن أرسل إليها خاتم رسله، خليله ومصطفاه من البشر، نبينا محمدا ﷺ، صاحب الخلق العظيم الذي امتدحه تعالى بقوله: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾ القلم: ٤، وجعل سنّة نبيه ﷺ مصدر هدى وعلم ورحمة للناس، يرجع إليها ويستضيء بها كل من أراد معرفة الدين والعمل به؛ حتى يفوز برضا الرحمن تبارك وتعالى، ويحظى برفقة النبي ﷺ في الجنة.

ومن أبرز جوانب سيرته العطرة وهديه الطاهر: حسن خلقه ورقيّ تعامله مع أطياف المجتمع الإنساني كافة: رجالا ونساء، كبارا وصغارا، مسلمين وغير مسلمين، وهو هدي يرتكز في أساسه على ما وصفه الله به: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ الأنبياء: ١٠٧، حيث انطلق هذا الهدي النبوي في التعامل إلى رحاب العالم والآفاق، وهو يحمل رسالة الرحمة للإنسانية على العموم، ويخص المرأة بمزيد الرعاية والعناية، يتمثّل في منهجه في تعزيز مكانتها واحترام إنسانيتها وتقديرها، وقد تكررت وصيته ﷺ للمسلمين بالنساء، ومن ذلك قوله: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)،[1] وقد تكررت وصيته بهن خصوصاً في أواخر أيامه، وهي وصية ملزِمة لجميع المسلمين.

١- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ح١٤٦٨.

ولذلك كتبت هذا البحث بعنوان: (مجالات إنسانية المرأة في السنة النبوية) ليكشف عن بعض ملامح هديه ﷺ في معاملته للمرأة، إنصافا وتعزيزا، لتتحول من فرد مستضعف مقهور في المجتمع الجاهلي، إلى عنصر ذي مكانة كبيرة مؤثّرة في بناء المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة.

ومما يؤكّد أهمية الموضوع وأسباب اختياره ما يأتي:

١- شرف موضوعه، فاتباع هديه من معالم الإيمان، وسنّته هي المصدر الثاني للتشريع، وقد اتفق على ذلك العلماء والمسلمون قديما وحديثا.[١]

٢- وجوب الاقتداء بالأسوة الحسنة، قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ الأحزاب: ٢١، فيتعرف المسلم على حياته الخاصة والعامة، ويقتدي بسلوكه وأخلاقه، وهذا يوثق عرى الإنسانية بين الأفراد والمجتمعات -بعون الله-، خاصة في ظل زيادة نسبة التفكك وقضايا العنف الأسري.

٣- حاجة المرأة المسلمة المعاصرة إلى إبراز القدوات الحسنة ممن سبقها من نساء الصدر الأول من الإسلام من أمهات المؤمنين والصحابيات رضي الله عنهن، واللاتي ضربن أروع المثل في الاستجابة لدين الله.

٤- ضرورة التعريف بمكانة المرأة العالية في الإسلام، وأهمية السعي إلى رفع شأنها وإثبات حقوقها التي أقرّها لها الشارع، بدلا من البحث عن حقوق مزيّفة يطالب بها المتغرّبون في يوم المرأة العالمي أو في يوم الأم وغيره، حيث تتعالى أصوات منظمات وجمعيات تدّعي الدفاع عن المرأة، وتطالب

١- كما نقل ذلك الإمام محمد بن علي الشوكاني فقال: "قد اتفق من يعتد به من أهل العلم على أن السنّة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام"، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ص٣٣.

بسنّ قوانين وتشريعات تضمن للمرأة حقوقها وكرامتها، بعيدا عن الإسلام ومصادره.

أهداف البحث:

سعى هذا البحث -بعون الله وتوفيقه- إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١- تأكيد ضرورة اتباع هدي النبي ﷺ في تعزيزه لإنسانية المرأة.

٢- توضيح أهم القيم النبوية السامية في تعامله ﷺ مع المرأة وتأكيد إنسانيتها.

٣- المساهمة في إبراز بعض معالم إنسانية المرأة من خلال مجالات متنوعة في السنة النبوية.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

يعالج هذا البحث مشكلة محددة يترجمها سؤال رئيس، هو: ما معالم إنسانية المرأة، وما مجالاتها في السنة النبوية؟ وقد تم تقسيم المشكلة إلى السؤالين الآتيين:

س١- ما أبرز التصرفات والمواقف النبوية التي رسّخت إنسانية المرأة؟

س٢- ما أهم المجالات التي برزت فيها إنسانية المرأة في السنة النبوية؟

الدراسات السابقة:

بعد البحث في مظان موضوع البحث وجدت الباحثة بعض الدراسات العلمية التي ترتبط بالموضوع، وهي:

أولا: (دعوة النبي ﷺ للنساء): الجوهرة بنت محمد العمراني، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدعوة والاحتساب بكلية الدعوة والإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العام الجامعي ١٤١٧هـ/ ١٤١٨هـ. وقد تناولت

الرسالة: مكانة المرأة في الإسلام، ثم تحدثت بالتفصيل عن دعوة النبي ﷺ للنساء من خلال جوانب الدعوة، فذكرت موضوع دعوة النبي ﷺ للنساء، ودعوته لهن باعتبار مراحلهن، وميادين دعوته للنساء، وأساليب دعوته ﷺ للنساء، وخصائص دعوة النبي ﷺ للنساء، وأخيرا أوجه الاستفادة من دعوته لهن في العصر الحاضر.

ثانيا: (الاحتساب على النساء في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، دراسة تحليلية): الجوهرة بنت محمد العمراني، رسالة دكتوراه، مقدمة إلى قسم الدعوة والاحتساب بكلية الدعوة والإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، العام الجامعي ١٤٢٢هـ/ ١٤٢٣هـ. وقد تناول البحث الموضوعات الآتية: مشروعية الاحتساب وأهميته في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، وأصناف النساء المحتسب عليهن في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، مجالات الاحتساب على النساء في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، درجات الاحتساب على النساء في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، آداب الاحتساب على النساء في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين وضوابطه، آثار الاحتساب على النساء في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، وأوجه الاستفادة منه في العصر الحاضر.

ثالثا: (تطبيقات الحكمة النبوية في دعوة أفراد المجتمع، المرأة نموذجا)، د. هند بنت مصطفى محمد الطيب شريفي، مشروع بحثي مقدم إلى كرسي سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، عام ١٤٣٥هـ. وقد تناول البحث: مفهوم تطبيقات الحكمة النبوية وأهميتها، ومعالم تطبيقات الحكمة النبوية في دعوة المرأة، مجالات الحكمة النبوية في دعوة المرأة، التطبيقات الدعوية المعاصرة للحكمة النبوية في دعوة المرأة.

رابعا: (وقفات دعوية من الهدي النبوي في بناء العلاقات الزوجية)، د هند بنت مصطفى محمد الطيب شريفي، بحث منشور في مجلة الدراسات الدعوية، العدد ٣، ١٤٣١ / ٢٠٠٩م. وقد تناول البحث مفهوم الهدي النبوي وأهميته، وعرّف بالدعوة إلى الله وبيّن حاجة الدعاة إلى معرفة الهدي النبوي، ثم وضّح مفهوم العلاقة الزوجية وبيّن أهميتها وأسس بنائها في الإسلام، وعرض الوقفات الدعوية الآتية: ضرورة بناء العلاقة المتينة بين الزوجين، اقتداء الدعاة بالهدي النبوي في العلاقات الزوجية، ومراعاة التوافق بين الزوجين، وتناولت الباحثة الهدي النبوي في الجانب العبادي، والجانب الإنساني، والجانب الأسري، والجانب الجمالي، والجانب الترفيهي، مع ذكر عدد من الوقفات الدعوية المستنبطة في كل جانب.

وقد استفادت الباحثة من الدراسات السابقة ومنهجها وشواهدها، وينفرد هذا البحث باختلاف طريقة عرض المواقف النبوية وتحليلها والاستنباط منها، بحيث تعرض معالم إنسانية المرأة من خلال المواقف النبوية في مجالات الحياة المتنوّعة، فمواقفه وأقواله وأفعاله في تعامله مع المرأة هي غاية الحكمة وغاية العدل.

منهج البحث:

استخدمت الباحثة المنهج الاستردادي التاريخي لجمع المعلومات ودراسة النصوص، وهو منهج «يهتم بجمع الحقائق والمعلومات من خلال دراسة الوثائق والسجلات والآثار، ويُستخدم هذا المنهج في دراسة الظواهر والأحداث والمواقف التي مضى عليها زمن طويل أو قصير، فهو مرتبط بدراسة الماضي وأحداثه؛ من أجل الإفادة منه في فهم الحاضر والمستقبل»،[1] ثم دراسة النصوص النبوية المتعلقة بالموضوع وتحليلها عن طريق المنهج الاستنباطي الذي «يقوم على

١- ذوقان عبيدات، د عبد الرحمن عدس، البحث العلمي، مفهومه وأدواته وأساليبه، ص ١٦٦.

التأمل في أمور جزئية ثابتة لاستنتاج أحكام منها»،[١] كما استخدمت الباحثة المنهج الوصفي، «وهو الجمع الدقيق والمتأني للسجلات والوثائق المتوفرة ذات العلاقة بموضوع البحث، ومن ثمّ التحليل الشامل لمحتوياتها، بهدف استنتاج ما يتصل بمشكلة البحث من أدلة وبراهين تبرهن على إجابة أسئلة البحث».[٢]

تقسيم البحث:

للإجابة عن التساؤلات المذكورة كان تقسيم هذا البحث كما يأتي:

المقدمة وتشمل: أهمية الموضوع ودواعي اختياره، وأهداف البحث، ومشكلة البحث وأسئلته، ثم الدراسات السابقة، ثم منهج البحث، وأخيرا تقسيم البحث، ويتضمن تمهيدا ومبحثين:

المبحث الأول: أبرز التصرفات والمواقف النبوية التي رسّخت إنسانية المرأة، ويتضمن سبعة مطالب:

المطلب الأول: الإحسان والبر

المطلب الثاني: الأدب وحسن المنطق

المطلب الثالث: اليسر والسماحة المطلب الرابع: التوسط بين الرفق واللين، وبين الحزم والتشديد

المطلب الخامس: المواساة والرحمة

المطلب السادس: حسن الفأل والبشارة

المطلب السابع: التقدير والاحترام

١- د عبد العزيز عبد الرحمن علي الربيعة، البحث العلمي، حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه، ص ١٧٨.
٢- د صالح حمد العساف، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، ص ٩٠.

المبحث الثاني: مجالات بروز إنسانية المرأة في السنة النبوية، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: المجال الإيماني العبادي

المطلب الثاني: المجال الأخلاقي السلوكي

المطلب الثالث: المجال الفطري الغريزي

المطلب الرابع: المجال الاجتماعي النفسي

المطلب الخامس: المجال الحقوقي

الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث وتوصيات الباحثة والمقترحات.

التمهيد:

للدين الإسلامي سمت راقٍ ومنهج متميّز في التعامل مع المرأة المسلمة والعناية بها، وإبراز مكانتها في المجتمع، حيث بوّأها الدين منزلة كريمة وشملها بالرعاية والتقدير في جميع مراحل حياتها، وهذا التكريم ينمو ويزيد كلما تقدّم بها العمر، فتكون طفلة ثم يافعة ثم زوجة ثم أما، وزاد من تقديرها في مرحلة شيخوختها وهرمها، -حيث تكون في السن الذي تستثقلها فيه أغلب المجتمعات غير المسلمة- فأمر بإكرامها بمزيد من الحب والحنوّ والإحسان والتوقير.

وقد كان هدي رسول الله ﷺ في تعزيز إنسانية المرأة، وتقديرها من أفضل الهدي وأكمله، ولا عجب في ذلك إذ أنه القائل: (.. إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ)[1]، وإن المتأمل في تعامله الشريف مع نسائه، أو بناته، أو نساء المؤمنين؛ ليدرك كيف عاش ﷺ مع نسائه وكان نعم الزوج لهن، وكيف كان مضرب المثل في الحنوّ والحدب على بناته، وكيف كان نموذجا حيّا في تعزيز مكانة المرأة من خلال تعامله مع النساء، وقد اشتهرت وصاياه للرجال بضرورة مراعاة النساء، كقوله: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ؛ فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ)، [2] قال الإمام الشوكاني: «فيه الإرشاد إلى ملاطفة للنساء والصبر على ما لا يستقيم من أخلاقهن». [3]

ذلك أن المرأة أضعف من الرجل طبعا وقدرة، فلزم التذكير بحقوقها، والحضّ على إيفائها، وقد قال ﷺ: (اللهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ

١- أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة، باب باب فيمن يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما، ح١١٣، ١ / ١٨٩، وقال: وعبد الله ضعّفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه في الحديث.
٢- أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلقَ آدم وذريته، ح ٣٣٣١، ٤ / ١٣٣.
٣- الإمام محمد الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، ٦ / ٣٥٨.

وَالْمَرْأَةَ).[1] وقد كانت في ضعيفة مهضومة الحقوق لا شأن لها ولا رأي، بل لا ذمّة ولا أهليّة في كثير من البيئات الجاهلية، ولم يكن لها رأي في شؤون المجتمع أو في نفسها، ومن صور ظلمها واستضعافها في الجاهلية ما رُوي: (كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِه، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ذَلِكَ)، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ ﴾ النساء: ١٩.[2]

ومعرفة الهدي النبوي في تعزيز مكانة المرأة وإنسانيتها أمر ضروري لكل مسلم، فالسنّة هي الشقّ الثاني للوحي، وهي المصدر الثاني للتشريع بالاتفاق بين العلماء، واتباعه ﷺ سبب لمحبة الله تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣١ ﴾ آل عمران: ٣١، ومن علامات طاعته السير على طريقته والالتزام بهديه، والاتّساء به، وهو من أسباب النجاة يوم القيامة، قال تعالى: ﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ٢١ ﴾ الأحزاب: ٢١، قال الشيخ السعدي رحمه الله: «الأسوة الحسنة في الرسول ﷺ، فإن المتأسي به سالك الطريق الموصل إلى كرامة الله، وهو الصرط المستقيم، وأما الأسوة بغيره إذا خالفه فهو الأسوة السيئة».[3]

المبحث الأول: أبرز التصرفات والمواقف النبوية التي رسّخت إنسانية المرأة

منهج الحياة في الإسلام له منظومة قيمية متكاملة، والتزام الناس بها يضمن لهم ولمجتمعهم السعادة في الدنيا والآخرة، وللدين دور كبير في ترسيخ الأخلاق

١- أخرجه أحمد في مسنده، ح ٩٦٦٦، ١٥ / ٤١٦، وقال الأرنؤوط: حديث إسناده قوي.
٢- أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، بَابُ ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ ﴾ النساء ١٩، ح ٤٥٧٩، ٦ / ٤٤.
٣- الشيخ عبد الرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص٦٠٩.

الفاضلة وتعزيز القيم الصالحة في المجتمعات، وقد أحدث انتشار الإسلام تغييرات اجتماعية هائلة في حياة المرأة بعد بعثة النبي وقد تكررت وصيته ﷺ للمسلمين بالنساء، ومن أبرز تلك المواطن خطبة حجة الوداع، حيث جاء عن رسول الله ﷺ أنه في خطبته: (فَحَمِدَ اللهَّ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَّرَ وَوَعَظَ،.. فقال: (ألا واسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا،..)،[1] فأُلغيت قيم الغزو والثأر واستضعاف المرأة، وقيم التفاخر بالحسب والنسب، وحلّت محلّها قيم احترام المرأة، وصون حقوقها، وقيم العدل وحفظ حقوق الضعفاء، وقيم المساواة والإخاء، كما أرسى الإسلام قيم التعاون وقيم الشورى وحسن التعامل وغيرها من القيم السامية.[2]

المطلب الأول: الإحسان والبر

اتصف تعامله ﷺ للمرأة بالبر والإحسان في أعلى صوره، ومنه إحسانه لزوجاته أمهات المؤمنين، فالعلاقة الهنيئة بين الزوجين تقوم على تقديم الخير والمعروف، وعلى سيادة مشاعر الألفة والمحبة بينهما، وقد بيّن النبي ﷺ أساس هذه العلاقة الخيّرة بقوله: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي).[3]

وقد عاش النبي ﷺ العلاقة الزوجية السامية بكيانه كله، إحسانا وعدلا وبرّا ووفاء لزوجاته، في حياتهن وبعد مماتهن رضي الله عنهن، وتجده قدوة في الوفاء لشريكة طريقه في الدعوة، وأم أولاده أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، فيفرح لرؤية ما يذكّره بها ويتواصل بإحسانه وبرّه لأهلها بعد وفاتها، وتحكي عائشة غيرتها الشديدة منها ووفائه لها فتقول رضي الله عنها: (مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلاَّ عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ:

١- الحديث أخرجه الترمذي في أبواب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، ح١١٦٣، ٣/ ٤٥٩، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
٢- انظر، د محمود عطا عقل، القيم السلوكية، ص ٦٢.
٣- أخرجه الترمذي في أبواب المناقب، باب في فضل أزواج النبي ﷺ، ح٣٨٩٥، ٥ / ٧٠٩، وقال: حديث حسن صحيح.

(أَرْسلُوا بِهَا إِلَى أَصْدقَاء خَديجَةَ) قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا).[1]

ومن أوجه إحسانه لزوجه: الإفصاح والتعبير عن حبه لها، وإعلان مكانتها العالية في قلبه، فيعلن ﷺ عن حبه لعائشة رضي الله عنها إجابة عن سؤال السائل: من أحب الناس إليك، فيقول: (عائشة)،[2] وهو قدوة للمسلمين في ذلك.

ومما يدل على هذه القيمة: تودّده للزوجة بفعل ما يسرّ قلبها، من أنواع الملاطفة والمداعبة، وتحكي أم المؤمنين حاله ﷺ وتلطفه وتودّده لها بقولها: (كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ، فَيَشْرَبُ، وَأَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ).[3]

ومن إحسانه في تعامله مع أهله تعاونه معهن في شؤون المنزل، وهو أمر لا ينقص من مكانته في قلوبهن، فهو زوج رحيم في بيته، يقترب من أهله ويشارك في مهام بيتهما، وتصف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها صنيعه في أهله وتجيب عن سؤال: ماذا كان يصنع في بيته؟ بقولها: (كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ -تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ- فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ)،[4] فلم يمنعه تكليف النبوة والرسالة والدعوة والجهاد من أن يكون نعم الزوج الودود الكريم الذي يحمل مسؤولية بيته مع زوجه.

وكذلك رفقه بالأرامل والإماء، والمحتاجات من النساء المسلمات، والعمل على قضاء حوائجهن، وحث الناس على السعي لمعونتهن، كقوله: (السَّاعِي عَلَى

١- أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة رضي الله عنها، ح٢٤٣٥، ٤ / ١٨٨٨.
٢- أخرجه الترمذي في أبواب المناقب، باب في فضل عائشة، ح٣٨٨٦، ٥ / ٧٠٦، وقال: حديث حسن صحيح.
٣- أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها، ح ٢٩٩، ١ / ٢٤٥.
٤- أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب من كان في حاجة أهله، ح٦٧٦، ١ / ١٣٦.

الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ: كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ)،[١] وكذلك تواضعه ﷺ ورفقه بذوات الحاجة من النساء وقضاء حوائجهن، فقد كان لين الجانب مع الأرامل والإماء والضعيفات مهتما بهن، موصيا المسلمين بتقديم العناية الخاصة المناسبة لهن، وكان عليه الصلاة والسلام لا يتوانى في قضاء حاجة الضعفة من النساء بنفسه، فعن أنس رضي الله عنه قال: (أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: (يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ) فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ، حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا).[٢]

المطلب الثاني: الأدب وحسن المنطق

اتصف خطابه ﷺ للنساء بمراعاة الأدب والذوق في الحديث، وتجنّب الفحش والتفحّش، فلم يؤثر عنه كلمة نابية أو جارحة، حتى في حالة الغضب، ويتجلّى حسن الأدب في حديثه مع عائشة رضي الله عنها، وكذلك أدبها في مجاوبته، تقول رضي الله عنها: (قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى) قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: (أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى، قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ)، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ)،[٣] وكذلك نجد أنه لا يقبل أن يصدر القول الفاحش منها، لما ردّت على اليهود سبّهم ولعنتهم، تقول رضي الله عنها: (أَنَّ يَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمُ اللهُ، وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْكُمْ. قَالَ: (مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ)، قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: (أَوَلَمْ

١- أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب الساعي على الأرملة، ح ٦٠٠٦، ٨/ ٩.
٢- أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب قرب النبي صلى الله عليه وسلّم من الناس وتبركهم به، ح٢٣٢٦، ٤/ ١٨١٢.
٣- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، ح٥٢٢٨، ٧/ ٣٦.

تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ).[1]

ومما يؤكد تعزيز السنة النبوية لإنسانية المرأة المسلمة: الثناء على خصالها الحميدة والمدح لها، وقد أثنى النبي ﷺ على نساء قريش بما فيهنّ من خصال «الحنوّة على الأولاد، والشفقة عليهم، وحسن تربيتهم والقيام عليهم إذا كانوا يتامى، ونحو ذلك مراعاة حق الزوج في ماله وحفظه، والأمانة فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيرها»،[2] فقال ﷺ: (نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ).[3]

ومن حسن منطقه مع المرأة اختيار الاسم الأفضل في معناه لبعض المسلمات، فيغيّر الاسم القبيح في معناه، أو الاسم المتضمن للتزكية إلى اسم يبعث على التفاؤل والحسن، مثل تغييره اسم أم المؤمنين جويرية رضي الله عنها: فقد (كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدَ بَرَّةَ)،[4] وقال النووي رحمه الله: «معنى هذه الأحاديث تغيير الاسم القبيح، أو المكروه إلى حسن».[5]

ولم يكن نبي الرحمة عليه الصلاة والسلام يشدّد على المرأة أو يلزمها بما يصعب عليها، أو يتصيّد لزلتها وخطئها، بل كان رحمة مهداة، يراعي المرأة ويخفّف عنها عند توقع المشقة، مثل بكاء ابنها أثناء صلاتها معه، ومن ذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم: (إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ)[6]، فكان ميسّرا

١- أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب لم يكن النبي فاحشا ولا متفحشا، ح٦٠٣٠، ٨/ ١٢.
٢- الإمام النووي، شرح صحيح مسلم، ١٦ / ٨٠.
٣- أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ آل عمران: ٤٥، ح٣٤٣٤، ٤ / ١٦٤.
٤- أخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم، ح٢١٤٠، ٣١٦٨٧.
٥- الإمام النووي، شرح صحيح مسلم، ٧/ ٢٦١.
٦- أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، ح٧٠٩، ١ / ١٤٣.

على المرأة غير شاقّ عليها، ومتى «يُسّر على الداخل في الطاعة أو المريد للدخول فيها سهلت عليه، وكانت عاقبته غالبا التزايد منها، ومتى عُسّرت عليه أوشك أن لا يدخل فيها، وإن دخل أوشك أن لا يدوم أو لا يستحليها».[١]

وقد وصفه الصحابي الجليل جابر ين عبد الله رضي الله عنهما بالسهولة واليسر، بعد موافقته لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، لما خرجت في حجة الوداع ثم حاضت فلم تطف بالبيت، فحزنت لذلك ورغبت في استكمال ما نقصها من الحج، وما أجمل وصف الصحابي الكريم له ﷺ في هذا الموقف الكريم: (وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا، إِذَا هَوِيَتِ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ).[٢]

وكذلك رفقه مع النساء في الإنكار عليهن إذا ظهر منهن منكر ما، نتيجة مصيبة قاصمة أو صدمة قوية، فقد ترتكب المرأة بعض المنكر بسبب ضعفها وجزعها وعدم تحمل المصيبة، وقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: (اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي) قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: (إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى).[٣]

المطلب الثالث: التوسط بين الرفق واللين، وبين الحزم والتشديد

تبرز هذه القيمة في حكمته في تعامله مع المرأة، وذلك تبعا للمصلحة المرجوة والمقصد المطلوب، فلم يمنعه رفقه ولينه ومراعاته للمرأة وتقديره لها من التحذير الاحتساب عليها عند وقوع المنكر، ومن تنبيهها للخطأ، حرصا منه ﷺ على جلب

١- الإمام النووي، شرح صحيح مسلم، ١٢ / ٤١.
٢- الحديث أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والعمرة والقران ح ١٢١٣، ٢ / ٨٨١.
٣- أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، ح١٢٨٣، ٢ / ٧٩.

المصالح للمرأة ودفع المفاسد عنها، فينهى زوجه عن التفحش في الكلام، لما ردت على اليهود سبّهم، ويقول: (مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ)،[1] كما يحتسب بحكمة عند وقوع المنكر، كموقفه من الساتر الذي تضمّن التصاوير في بيت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، تقول: (دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَفِي البَيْتِ قِرَامٌ[2] فِيهِ صُوَرٌ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ)،[3] فلم تمنعه مكانتها في قلبه من إظهار الغضب وهتك الستر حمية لله تعالى، كما يوقع العقوبة إذا اقتضى الأمر كإقامة حد القطع على المرأة المخزومية التي سرقت،[4] ويوقع ﷺ العقوبة على المرأة التي تتجاوز الحد في الألفاظ دون سبب يدفعها لذلك، كالمرأة التي لعنت ناقتها عندما بطأت بها، فأمر النبي ﷺ بتركها لها، وحرمها منها، وقال: (خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ)،[5] فكانت الناقة تمشي ولا يعرض لها أحد من الناس.

والمتأمل لمواقفه التي غلب فيها الحزم والتشديد على المرأة يجد أنه كان لدفع المفاسد عنها وجلب المصالح لها، وقد كان عليه الصلاة والسلام لا يغضب إلا لله، ولا يرضى السوء والمنكر في المسلمين رجالا ونساء، ومن ذلك تكرار تحذيره للنساء من كفران العشير وكفر النعمة وجحودها، تقول أسماء بنت يزيد رضي الله عنها: (مرَّ بِنَا رَسُولُ الله ﷺ وَنَحْنُ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَقَالَ: (إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَ الْمُنَعِّمِينَ)، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا كُفْرُ الْمُنَعِّمِينَ؟ قَالَ: (لَعَلَّ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَطُولَ

١- أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا، ح٦٠٣٠، ٨/ ١٢.

٢- "القرام: الستر الرقيق. وقيل: الصفيق من صوف ذي ألوان"، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/ ٤٩.

٣- أخرجه البخاري في باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، ح٦١٠٩، ٨/ ٢٧.

٤- الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب ٥٣ (لم يترجم له)، ح٤٣٠٤، ٥/ ٥١، وجاء فيه: (فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت، قالت عائشة: فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ).

٥- أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح٢٥٩٥، ٤/ ٢٠٠٤.

أَيِّمَتُهَا بَيْنَ أَبَوَيْهَا، وَتَعْنُسَ فَيَرْزُقَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ زَوْجًا، وَيَرْزُقَهَا مِنْهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَتَغْضَبَ الْغَضْبَةَ فَتَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِنْهُ يَوْمًا خَيرًا قَطُّ، وَقَالَ: مَرَّةً خَيرًا قَطُّ).[١]

المطلب الرابع: المواساة والرحمة

«المواساة للمؤمن أنواع: مواساة بالمال ومواساة الجاه ومواساة بالبدن والخدمة، ومواساة بالنصيحة والإرشاد، ومواساة بالدعاء والاستغفار لهم، ومواساة بالتوجع لهم، وعلى قدر الإيمان تكون هذه المواساة؛ فكلما ضعف الإيمان ضعفت المواساة، وكلما قوي قويت، وكان رسول الله أعظم الناس مواساة لأصحابه بذلك كله، فلأتباعه من المواساة بحسب اتباعهم له»،[٢] وتبرز هذه القيمة في تعامله مع النساء ذوات الحاجات، ويتجلى رفقه بهن وحرصه على جبر كسرهن وتقديم الدعم لهن، وتتجلى رحمته في إكرامه لمن فقدت أحد أهلها، فقد كان يخص به أم سليم رضي الله عنها بالرعاية وكثرة الزيارة، رحمة وعطفا عليها إذ أن أخاها حرام بن ملحان كان ممن قُتل في بئر معونة، يقول أنس رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: (إِنِّي أَرْحَمُهَا قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي)،[٣] كما تبرز قيمة رحمته بالنساء وحدبه عليهن في تفقّده للضعيفات والفقيرات وكبيرات السن، ومن يستصغر الناس شأنهن، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: (أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ -وَ شَابًّا- فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا -أَوْ عَنْهُ- فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «(فَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي) قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا -وَ أَمْرَهُ- فَقَالَ: (دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ) فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا).[٤]

١- أخرجه أحمد في مسنده، ح ٢٧٥٦١، ٤٥ / ٥٤٢، وقال الأرنؤوط: حديث حسن.
٢- ابن قيم الجوزية، الفوائد، ص١٧١.
٣- أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير، ح٢٨٤٤، ٤ / ٢٧.
٤- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز باب الصلاة على القبر، ح٩٥٦.

ومن صور رحمته بالمرأة تقديم البشارة بالخير الدنيوي والأخروي، تخفيفا عن المرأة المصابة بمرض أو خوف أو قلق، بما يخفف عنه قلقها وخوفها ويعيد لها الهدوء والطمأنينة، وليدخل السرور إلى قلبها، وهو فعل محمود أمر به النبي ﷺ وفعله بنفسه، والمقصود به: «التخلق بالصفات التي تستدعي الاستئناس والارتياح والتحبب وبثّ الأمل في القلوب، والبعد عن أساليب التنفير ودواعي الانقباض»،[1] فالناس بطبيعة أحوالهم الدنيوية يملكون ما يكفيهم من الهموم والمشاكل، ويحيط كثير منهم الضغط والشعور بالإحباط، ويدفعهم خطاب الأمل والتفاؤل والاستبشار إلى الاستجابة أكثر من مخاطبتهم بما يزيد شعورهم بالإحباط واليأس، ومن ذلك بشارته لأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها: فقد (بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ[2] لَا صَخَبَ، فِيهِ وَلَا نَصَبَ)،[3] فكان جزاؤها من جنس عملها، فقد استجابت للإسلام طوعا دون منازعة وتعب، بل أزالت عنه كل نصب وآنسته من كل وحشة، وهوّنت عليه كل عسير، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرّها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها.[4]

وكان يبشّر المرأة بالأجر والثواب وتكفير الخطايا، تقول أم العلاء رضي الله عنها: (عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضَةٌ، فَقَالَ: (أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ، كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ)،[5] وبشارته للمسلمات بالنجاة من النار عند الصبر على فقد الولد، فقال: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ، كَانُوا حِجَابًا مِنَ النَّارِ)، قَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: (وَاثْنَانِ)[6].

١- محمود محمد الخزندار، هذه أخلاقنا حين نكون مؤمنين حقا، ص١١١.
٢- يعني أنه "بشّرها بقصر من زمردة أو لؤلؤة مجوفة"، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١ / ١٧٠.
٣- أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة رضي الله عنها، ح٢٤٣٣، ٤ / ١٨٨٧.
٤- انظر، الحافظ ابن حجر، فتح الباري، ٧ / ١٣٨.
٥- أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز، باب عيادة النساء، ح٣٠٩٢، ٣ / ١٨٤، وقال الألباني: حديث صحيح.
٦- أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب فضل من مات له ولد فاحتسب، ح١٢٤٩، ٢ / ٧٣.

المطلب الخامس: تقدير عقلها والثقة في تدبيرها

ومنه احترام عقل المرأة والحكمة في إقناعها والتعليل في الحوار معها، بذكر السبب والعلة عند الحاجة، ومثاله: حواره العقلي الإقناعي مع أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما سألته عن الحجر، تقول: (سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الجَدْرِ أَمِنَ البَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي البَيْتِ؟ قَالَ: (إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ) قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: (فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكِ، لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِي البَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ)،[1] وقد اهتم النبي بالإجابة عن تساؤلاتها، بل إنه يجيبها باستفاضة وتفسير وتعليل أكثر مما سألت، لتزداد معرفة وعلما، فبيّن في حواره معها سبب تركه ﷺ تعديل بناء البيت الحرام، وإكمال ما نقص منه بإدخال الحِجر[2] فيه، لإدراكه ﷺ أن المصلحة هنا أن لا يُحدث في البناء أي تغيير «لأن قريشا كانت تعظّم أمر الكعبة جدا، فخشي صلّى الله عليه وسلّم أن يظنوا -لأجل قرب عهدهم بالإسلام- أنه غيرَّ بناءها لينفرد بالفخر عليهم في ذلك».[3]

ومن ذلك استشارتها والأخذ برأيها في الأمور العظيمة، وقد فعل الرسول ﷺ هذا مع أم سلمة رضي الله عنها لما اشتكى لها في صلح الحديبية، ثم أخذ بمشورتها فكانت خيرا ونفعا للمسلمين، لما قالت: (يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لاَ تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ).[4]

١- أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، ح ١٥٨٤، ٢ / ١٤٦.

٢- والحجر هو القدر الذي أُخرج من الكعبة وهو على هيئة نصف الدائرة، وقدرها تسع وثلاثون ذراعا. انظر، الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٣ / ٤٤٣.

٣- الحافظ ابن حجر، فتح الباري، ١ / ٢٢٥.

٤- الحديث أخرجه البخاري في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح ٢٧٣١، ٣ / ١٩٣.

ومن تقدير إنسانية المرأة تعزيزه ﷺ لقيمة الشعور بالمسؤولية في نفس المرأة سواء كانت مسؤولية فردية عن نفسها ودينها وأخلاقها، أو مسؤولية اجتماعية تجاه المجتمع، وتفعيل مبدأ التكليف والمسؤولية أمام الله والمجتمع، حيث أكّد المنهج النبوي على مبدأ المساواة في خطاباته الدينية في سبيل ترقية المرأة، فالمرأة تشترك مع الرجل فيها على حد سواء، لأن الإسلام خاطب الجميع بوصف المكلفين، وذلك على مستوى المسؤولية الشخصية والمسؤولية العامة، ومن ذلك قوله ﷺ: (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه، وَالأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِه، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِه، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه)،[1] وحثّها على المشاركة في الدعوة إلى الله وبناء المجتمع وتنميته، والإذن لها بالمشاركة في الجهاد في سبيل الله، إلى غير ذلك مما تكثر فيها الشواهد.

المبحث الثاني: مجالات بروز إنسانية المرأة في السنة النبوية

أن تعامل النبي ﷺ مع المرأة، ووصاياه المتنوّعة بالإحسان للمرأة يُعدّ تعليما وتربية للصحابة رضي الله عنهم على منهج التعامل الصحيح مع المرأة، وهذه النقلة في النظر للمرأة وتعزيز مكانتها تحتاج إلى ممارسة عملية تطبيقية من مبلّغ رسالة الإسلام نبينا محمد ﷺ، فهو القدوة التي يُقتدى بها، سواء في تعامله مع المرأة بشكل مباشر عملي، في مواقف الحياة المختلفة، أو بشكل غير مباشر مثل توجيهاته الناس ووصاياه المأثورة عنه في الإحسان إليها، وإيفائها حقوقها فهو المبلّغ عن الله تعالى، ومن ذلك ما جاء في حجة الوداع لما قال: (أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ

١- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب المرأة راعية في بيت زوجها، ح٥٢٠٠، ٧/ ٣١.

حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ..).[1]

المطلب الأول: مجال التكليف الشرعي

يرتكز الخطاب الديني بالتكاليف الشرعية، على أن الحساب والجزاء يشمل الرجال والنساء على حد سواء، فهما سواء في الإنسانية، وفي أصل الخلقة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ﴾ النساء: ١، والمرأة كالرجل في وجوب التسليم لشرع الله وحكمه، كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ الأحزاب: ٣٦، ومن التوجيهات النبوية التي تبرز المساواة بين الرجل والمرأة في التعاون على القيام بالقربات: قوله ﷺ: (رَحِمَ الله رَجُلاً قَامَ من اللَّيْلِ فَصلّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ في وَجْهِهَا المَاءَ، رَحِمَ الله امْرَأَةً قَامَتْ من اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ في وَجْهِهِ المَاءَ).[2]

ولا يبالغ القائل بأن مرحلة صدر الإسلام تعتبر مرحلة متميزة في تاريخ المرأة المسلمة، حيث خصَّها الإسلام بالخطاب الدعوي في أمور عديدة، فأمرها بما أُمر به الرجال من القيام بالأعمال الصالحة والقُربات، ومنها أجلّ الأعمال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة لدين الله، قال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ الآية التوبة: ٧١، وكذلك حين ساوى بينها وبين الرجل في المبايعة على الإسلام، وكان النبي

١- أخرجه الترمذي في أبواب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، ح ١١٦٣، ٣/ ٤٥٩، وقال: حديث حسن.

٢- أخرجه أحمد في مسنده، ح ٧٤١٠، ١٢ / ٣٧٢، وقال الأرنؤوط: حديث إسناده قوي.

ﷺ يبايع النساء كما يبايع الرجال، لكن لا يصافح النساء، فقد روت أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها: (بَايَعْتُ رَسُولَ الله ﷺ في نسْوَة، فَلَقَّنَا: (فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ)، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، بَايِعْنَا. قَالَ: (إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ، قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ).[1]

وفي جانب العبادات يعلمها بنفسه ويوجّه إلى البديل الأفضل عند تعديل السلوك المفضول، والإرشاد إلى الأكثر أجرا من الأعمال، فيعلم أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها بقوله: (لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَك أَرْبَعَ كَلِمَات، ثَلَاثَ مَرَّات، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْت مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِه، عَدَدَ خَلْقِه وَرِضَا نَفْسِه وَزِنَةَ عَرْشِه وَمِدَادَ كَلِمَاتِه)،[2] وقد حفظت لنا السنة النبوية حرصه ﷺ على تعزيز قيمة الوسطية في السلوك الديني، فالوسطية شعار أمة الإسلام في كل أمورها، فيوجّه المرأة المسلمة إلى التوسط والاعتدال في عبادتها لتسلم من الوقوع في الإفراط أو التفريط، أو من الغلو والتقصير، كي لا تصل إلى حد السآمة ونفور النفس، أو تغلو في النوافل فتضيع بها الفرائض أو الحقوق، ولا تفرط فيها بحيث تنحصر كل همومها بالدنيا وشهواتها، وتنسى الآخرة والإعداد لها، فيأمر بلزوم الاعتدال في العبادة، وتجنب تكليف النفس ما لا تطيق كي لا تفتر، فقد دخل النبي ﷺ المسجد (فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: (مَا هَذَا الحَبْلُ؟) قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لاَ، حُلُّوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ).[3]

كما يحث ﷺ المرأة المسلمة التي زنت على التوبة إلى الله، بعد وقوعها في المعصية ورغبتها أن تلقى الله بدون ذنب فرحمها وأمر وليّها بأن يحسن إليها حتى

١- أخرجه أحمد في مسنده، ح ٢٧٠٠٦، ٤٤ / ٥٥٦، وقال الأرنؤوط: حديث إسناده صحيح.
٢- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، ح٢٧٢٦.
٣- أخرجه البخاري في كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في الصلاة، ح١١٥٠، ٢ / ٥٣.

تضع جنينها، خشية عليها من أذية أهلها لها لغيرتهم عليها ولحوق العار بهم، ورحمة لها لأنها تابت وأعلنت توبتها، واختارت إقامة الحد عليها في الدنيا، فأقام عليها الحد ثم صلّى عليها وقال: (لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى؟).[١]

وقد حفظت لنا سنته تحذيره للنساء تربية لهن على ضبط سلوكهن الانفعالي، حتى يبقى المجتمع متماسكا فلا يصدر سلوك خاطئ، كالجحود والنكران لفضل الزوج، بدلا من الاعتراف بالفضل والإكرام والرضا، فقد جاء في الحديث أنه قال: (وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ) قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (بِكُفْرِهِنَّ) قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: (يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ)[٢].

وكان ﷺ يعظ النساء تعليما لهن، ودلالة لهن على الخير وتحذيرا من الشر، كقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: (يَا عَائِشَةُ إِيَّاكِ وَمُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِبًا)،[٣] كما كان يعظهن تأديبا وتصريحا بالنهي والزجر عن المنهيات، وقد (قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فُلَانَةَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وتفعلُ، وتصدقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا؟ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: (لَا خَيْرَ فِيهَا، هِيَ من أهل النار)، قَالُوا: وَفُلَانَةُ تُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ، وَتَصَدَّقُ بِأَثْوَارٍ،[٤] وَلَا تُؤْذِي أَحَدًا؟ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: (هِيَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ).[٥]

١- أخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، ح ١٦٩٦، ٣ / ١٣٢٤.
٢- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب كفران العشير وهو الزوج، ح٥١٩٧، ١ / ١٥.
٣- أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب ذكر الذنوب، ح٤٢٤٣، ٢ / ١٤١٧، ٢ / ١٤١٧، وقال الألباني: حديث صحيح.
٤- الأثوار جمع ثور وهي القطعة من الإقط وهو اللبن الجامد المستحجر، انظر، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ١ / ٢٢٨.
٥- أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب البر والصلة، ح٧٣٠٥، وقال الذهبي: حديث صحيح.

المطلب الثاني: اعتبار تقدير المرأة واحترام مشاعرها معيارا لخلق الرجل

دعوة الإسلام دعوة أخلاقية، ترتكز على منظومة قيمية وأخلاقية متكاملة، وقد قال عنها ﷺ: (إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ)،[1] ينظر الإسلام للمرأة نظرة أخلاقية قيمية، ولنبينا ﷺ من ذلك أجمل المعاني وأسماها؛ فلقد كانت المرأة حاضرة في حياته ﷺ بكل تجلّياتها، وكانت سائر الحقوق والأعمال تصدر منه ﷺ تجاهها مغلّفة بالرحمة مسبوقة بها، وملحوقة بها، ومصاحبة لها، فالحقوق إذا لم تقترن بقيم الإسلام وآدابه جاءت منقوصة مشوّهة، مسلوبة الجمال والكمال، يلحقها المنّ والأذى والشح والنقصان،[2] وقد خص النبي ﷺ النساء باستحقاق المعاملة الخيرة الطيبة، فقال: (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ).[3]

ومن صور المعاملة الإنسانية للمرأة في الجانب الأخلاقي: تعزيز قيمة الوفاء، فيضرب المثل بوفائه لأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، وذكرها بالخير دائما، وصلة أهلها، وصديقاتها حتى غارت منها عائشة رضي الله عنها.[4]

ومن القيم الأخلاقية التي أظهرت إنسانية المرأة: قيمة العدل، وإيفاء الحقوق لأصحابها، ومنها: عدل الرسول ﷺ بأفعاله وأقواله بالأمر إيفاء حق المرأة في المهر، وإيجاب النفقة للمرأة على زوجها، وحسن عشرتها، والإنصاف في التعامل معها، والعدل من أهم أسس الحياة الزوجية، لأنه يقوي بناء الأسرة، ويحقق صفاء القلوب وتآلف النفوس، ومن ذلك عدله في تعامله مع زوجاته، في النفقة

١- أخرجه أحمد في مسنده، ح٨٩٥٢، ١٤ / ٥١٣، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح.
٢- د مها جريس محمد الجريس، قيمة الرحمة في تعامل الرسول صلّى الله عليه وسلم مع المرأة، وتطبيقاتها في سيرته، ص ٨.
٣- أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان، باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، ح٢٦١٢، ٣ / ٤٥٨، وقال: حديث حسن صحيح.
٤- أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين، ح٢٤٣٥، ٤ / ١٨٨٨.

والمبيت والمعاملة، وحتى في خروجهن معه للسفر والغزو كان يعدل بينهن، تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا).[١]

وكذلك الحث على النظر إلى إيجابيات شريكة الحياة، وقد أمر النبي ﷺ المسلم بتقدير فضل المرأة، والموازنة بين ما يكون فيها من إيجابيات وسلبيات، بقوله: (لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ)،[٢] فمن العدل الاعتراف بفضل شريك الحياة، وشكره والثناء عليه وتقدير ما يقدمه، وتكرار ذلك لطيب أثره على العلاقة الزوجية، ويقول الإمام الشوكاني رحمه الله: في الحديث الإرشاد إلى حسن العشرة والنهي عن البغض للزوجة بمجرد كراهة خلق من أخلاقها، فإنها لا تخلو من وجود أمر يرضاه منها، وإذا كانت المرأة مشتملة على المحبوب والمكروه فلا ينبغي ترجيح مقتضى الكراهة على مقتضى المحبة.[٣]

وقد كان ﷺ شديد الحياء حتى وصفه الصحابة بأنه: (أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا)،[٤] إلا أن حياءه ﷺ الذي وصف به، وحياء الصحابيات الكريمات لا يتعارض مع الدعوة وطلب العلم والتفقه في الدين، كما قالت عائشة رضي الله عنها: (نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعْهُنَّ الحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ)[٥]، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «الحياء من الإيمان، وهو الشرعي الذي يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر، وهو محمود، وأما ما يقع سببا لترك أمر شرعي؛

١- أخرجه البخاري في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب هبة المرأة لغير زوجها، ح٢٥٩٣، ٣ / ١٥٩.
٢- أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ح ١٤٦٩، ٢ / ١٠٩١.
٣- انظر، الإمام محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، ٦ / ٣٥٨-٣٥٩.
٤- أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ح٣٥٦٢، ٤ / ١٩٠.
٥- أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب الحياء في العلم، بدون رقم، ١ / ٣٨.

فهو مذموم، وليس هو بحياء شرعي، وإنما هو ضعف ومهانة»،[1] «وعندما يكون الحياء امتناع النفس عن القبائح والنقائص؛ فإنه خلق يُمدح في الإنسان، لأنه يكمل الإيمان ولا يأتي إلا بخير، أما عندما يصبح الحياء زائدا عن حده المعقول؛ فيصل بصاحبه إلى الاضطراب والتحير، وينتقص نفسه من فعل الشيء الذي لا ينبغي الاستحياء منه؛ فإنه خلق مذموم في الإنسان، لأنه حياء في غير موضعه، وخجل يحول دون تعلّم العلم وتحصيل الرزق»،[2] وقد أدركت الصحابيات ذلك فعن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها قالت: (جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْم إِلَى رَسُول اللهَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهَّ إِنَّ اللهَّ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَة مِنْ غُسْلٍ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا رَأَت المَاءَ)، فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ، تَعْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهَّ أَوَ تَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا).[3]

كما يعزز ﷺ قيمة العفة والستر والحياء لدى المرأة من خلال حرصه ﷺ على ستر المرأة وصيانتها من مخالطة الرجال، حتى وهي في المسجد، ويأمرها أن لا ترفع رأسها إن كانت تصلي خلف الرجال، خشية من انكشاف عورة أحد من الرجال، عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: (لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أُزُرِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِمْ مِثْلَ الصِّبْيَان مِنْ ضِيقِ الْأُزُرِ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ قَائِلٌ: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ).[4]

ويحثّ المرأة على الجود والبذل ولو بأقل القليل، لما لهذه القيمة من أثر في التكافل الاجتماعي، فيحث أم بجيد رضي الله عنها على الصدقة ولو بالقليل: (إِنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئًا تُعْطِيهِ إِيَّاهُ إِلاَّ ظِلْفًا مُحْرَقًا فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ)،[5] ويوجّه المرأة

١- الحافظ ابن حجر، فتح الباري، ١ / ٢٢٩.
٢- د. مصطفى البغا، ومحي الدين مستو، الوافي في شرح الأربعين النووية، ص١٤١.
٣- أخرجه البخاري في كتاب باب الحياء في العلم، ح١٣٠، ١ / ٣٨.
٤- أخرجه مسلم في، كتاب الصلاة، باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن..، ح٤٤١، ١ / ٣٢٦
٥- أخرجه الترمذي في أبواب الزكاة، باب ما جاء في حق السائل، ح٦٦٥، ٣ / ٤٣، وقال: حديث صحيح.

إلى الكرم والإنفاق رعاية لحق الجار لما في التهادي وحسن التواصل مع الجارات من ربط للصلاة ونشر للمحبة، وإزالة للضغائن، وعدم توفر الكثير لا يمنع من إهداء القليل، فيقول: (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ)،[١] قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وأشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشيء اليسير وقبوله، لا إلى حقيقة الفرسن، لأنه لم تجر العادة بإهدائه، أي لا تمنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عندها لاستقلاله، بل ينبغي لها أن تجود بما تيسر، وإن كان قليلا فهو خير من العدم».[٢]

ومن أجمل ما سجلته لنا سيرة النبي ﷺ في تعامله مع أخطاء زوجاته وتهذيبه لسلوكهن الناتج عن عواطفهن القوية مثل الغيرة، ما أخرجه البخاري رحمه الله في صحيحه: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتِ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِلَقَ الصَّحْفَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: (غَارَتْ أُمُّكُمْ) ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ)،[٣] فلم يؤاخذها بما صدر منها من كسر للصحفة، لعلمه بطبيعة زوجه وغيرتها من ضرائرها، فعالج هذا الخطأ بحكمة ورفق وعدل.

المطلب الثالث: اعتبار خصائص المرأة الفطرية والغريزية في معاملتها

وتبرز مراعاته لفطرة المرأة وغريزتها بشكل جلي في حرصه ﷺ على الوفاء بحقوق المعاشرة الزوجية الخاصة، فإشباع الحاجة الجنسية بين الزوجين عامل مهم ومؤثر بشكل كبير في هدوء العلاقة الزوجية وتماسكها، وهو أمر فطري

١- أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بالقليل، ولا تمتنع عن القليل لاحتقاره، ح١٠٣٠، ٢ / ٧١٤.
٢- الحافظ ابن حجر، فتح الباري، ٥ / ١٩٨.
٣- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الغيرة، ح٥٢٢٥، ٧ / ٣٦.

مشترك بين الرجل والمرأة، وقد راعى النبي ﷺ حاجة زوجاته، ووفّاهن حقهن رغم تعددهن، فقد روى الإمام البخاري رحمه الله أنه كان: (يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، فِي اللَّيْلَةِ الوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ).[1] كما حفظت لنا سنّته ﷺ صورا جميلة تجمع بين إشباع الغريزة مع إرواء الحاجة إلى المحبة وإشباع العاطفة لدى الزوجة، وهو من الأسباب المهمة لدوام المحبة والألفة بين الزوجين، تروي أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها موقفا نبويا راقيا يتدفق بالمحبة تقول: (حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الخَمِيلَةِ، فَانْسَلَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهَا، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَنُفِسْتِ؟) قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ)، وقَالَتْ: وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ)، وتقول: (وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الجَنَابَةِ).[2]

ومن الحاجات الفطرية التي راعاها ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها كانت تلعب بالدمى كالبنات في بداية زواجها لصغر سنها وهي عند رسول الله، تقول: (وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، قَالَتْ: (فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ).[3] كما يعمل ﷺ على إدخال السعادة إلى قلب زوجته بفعله، حين يقوم ويسترها لتنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد، مراعاة منه لحاجتها للترفيه، فتقول رضي الله عنها موصية الصحابة بمراعاة الحاجة للهو والترفيه عند الفتيات وتقول: (كَانَ الحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ)، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الجَارِيَةِ الحَدِيثَةِ السِّنِّ، تَسْمَعُ اللَّهْوَ)،[4] فمن الضروري تلبية حاجة النفس للترفيه لأنه يعينها على تحمل مشاق العمل والجد في حياتها، ويزيل التعب ويدخل السرور

١- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب من طاف على نسائه في غسل واحد، ح٥٢١٥، ٧/ ٣٤.
٢- أخرجه البخاري في كتاب الحيض، باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها، ح٣٢٢، ١ / ٧١.
٣- الحديث أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عائشة، ٢٤٤٠، ٤ / ١٨٩٠.
٤- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، ح٥١٩٠، ٧/ ٢٨.

على النفس، خاصة بعد الجد والكدح، ليستعيد بها نشاطه، ويريح عقله وفكره، على أن لا تتعارض هذه الأنشطة الترويحية مع القيم والمبادئ الإسلامية، أو أن تكون سببا في التقصير في أداء العبادات والواجبات، وكان ﷺ يستغل المناسبات المختلفة ليبادر إلى إدخال السرور إلى نفس زوجه، ببعض أنواع من اللهو الجائز مرة أخرى، فهو يسابق عائشة رضي الله عنها حتى يسبق أحدهما فيسبقه المرة الأخرى بها، فلما سبقها (فَجَعَلَ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: (هَذِهِ بِتِلْكَ).[1]

المطلب الرابع: المجال الاجتماعي النفسي

مرّت المرأة المسلمة بنقلة هائلة أثناء تحوّلها من المجتمع الجاهلي إلى المجتمع المسلم، الذي قدّر إنسانيتها ومكانتها، فقرر حقها -عند الحاجة- «أن تمارس جميع الأعمال التي يمارسها الرجل، بشرط مشترك بينهما وهو: الالتزام بالأحكام الشرعية والآداب الإسلامية، وبما يخصها كالحجاب والحياء، ويُفضل لها الأعمال التي تناسبها وتحفظ مكانتها وكرامتها وقداستها كأم وزوجة وبنت وأخت، واعتبر الإسلام أهم وظائفها: التربية ورعاية البيت، فهي راعية المنزل، وربة البيت، ووظيفتها مقدسة ومحترمة، ويتوقف عليها بناء الأمة والأجيال والرجال».[2]

إن المتأمل في سيرة النبي ﷺ العطرة في تعامله مع النساء ليدرك مدى تغيّر أحوال المرأة في صدر الإسلام، ويعلم يقينا أنها نالت حظوة عالية من التقدير والاحترام تعزيزا لمكانتها، ، وهذا لا يعني أن الإسلام أمر المرأة بالصفق بالأسواق، أو الخروج من البيت لغير مصلحة أو حاجة، بل أن الأمر الإلهي: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الأحزاب: ٣٣، كان ضابطا لسلوك المرأة، وموجدا لبيئة مجتمعية طاهرة سامية تكرم المرأة وتحفّها بالعناية، وقد أكّد حقها على ولي أمرها في النفقة بالمعروف،

١- الحديث أخرجه أحمد في مسنده، ح٢٦٢٧٧، ٤٣ / ٣١٣، وقال الأرنؤوط: حديث إسناده جيد.
٢- د محمد الزحيلي، حقوق الإنسان في الإسلام، ص ٢١٨.

(وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ)،[1] كما أنها لم تطالب بالإنفاق على غيرها، فإن فعلت ذلك كان ذلك منها خيرا وعملا صالحا تتقرب به لله تعالى، وإن عملت للتكسب فإن هذا يدخل في حكم المندوب، لأنها تتكسّب لأجل الادّخار فيما تحتاج إليه في المستقبل، أو للإنفاق على الفقراء والمساكين، أو لصلة رحمها، وغيره من وجوه البر والإحسان.[2]

وإن مقصد التعامل النبوي مع المرأة وإشراكها في بناء المجتمع وتنميته يضفي بعدا إنسانيا وإيمانيا لأعمالها التي تقدّمها، فالمسلمة التي تفقه مقاصد الإسلام تكون أقرب إلى إخلاص نيتها وغايتها لله، كما أنها تتفاعل بشكل مستمر لتقديم الخير، وقد أكدت السنة النبوية الأدوار الفعالة التي يمكن أن تساهم فيها المرأة كالمجالات الدعوية، والاجتماعية، والتعليمية والاقتصادية وغيرها، فقد كانت المرأة المسلمة حاضرة في بيعة العقبة الثانية،[3] وكانت كذلك مع المهاجرين في الهجرة إلى الحبشة ثم إلى المدينة،[4] وكانت أهلا لأن تؤتمن على سر هجرة النبي ﷺ وصاحبه،[5] حيث لم يعلم به إلا بضعة نفر منهم عائشة وأسماء رضي الله عنهم أجمعين.

كذلك شاركت المرأة المسلمة في غزوات النبي ﷺ وجهاد المشركين، ومن النساء من اشتهرت بالشجاعة والمشاركة في القتال مثل أم عمارة نسيبة بنت كعب رضي الله عنها، وكانت ممن حضر بيعة العقبة الثانية، وقال عنها ﷺ: (ما التفتُ يوم أحد يمينا وشمالا إلا وأراها تقاتل دوني).[6]

١- الحديث أخرجه مسلم في كتاب الحج باب حجة النبي عليه الصلاة والسلام، ح ١٢١٨، ٢ / ٨٨٦.
٢- انظر، د علي إبراهيم القصير، الكسب، حقيقته، حكمه، ضوابطه، مقاصده، ص ٩٨٥.
٣- حضر البيعة: نسيبة بنت كعب، وأسماء بنت عمرو بن عدي رضي الله عنهما، انظر سيرة ابن هشام، ١ / ٤٤١.
٤- انظر، سيرة ابن هشام، ١ / ٣٢٢.
٥- انظر، سيرة ابن هشام، ١ / ٤٨٥.
٦- الحافظ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ٨ / ٤٤٢.

ومن شواهد إنفاق المرأة من مالها وتحقيقها للتكافل الاجتماعي الأسري: ترغيبها في الإنفاق على الزوج والأبناء عند حاجة الزوج لذلك، وتبشيرها بأن لها أجران، كما قال لزينب زوج عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وامرأة من الأنصار: (لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ).[١]

كما يوجهها لتقديم الخير للمسلمين وفعل المعروف حتى في الأوقات الحرجة، فيجيز لخالة جابر بن عبد الله رضي الله عنهم وهي في عدّة طلاقها أن تخرج لجذّ نخلها، ويذكّرها ببذل المعروف والصدقة، يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: (طُلِّقَتْ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجُدَّ نَخْلَهَا، فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: (بَلَى فَجُدِّي نَخْلَكِ، فَإِنَّكِ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي، أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا)،[٢] وهذا يدل على حرصه ﷺ على ربط أفراد المجتمع برباط الأخوة والمودة والتراحم بينهم، وتعزيز شعور الجسد الواحد بين المسلمين.

ومن نماذج تعزيز إنسانية المرأة في الجانب الاجتماعي: المبادرة بتكليفها ببعض الأعمال التي تفيد المجتمع ، أو توجيهها للقيام بتكليف من يعمل ذلك، كما أمر ﷺأحد نساء الأنصار بأمر غلامها النجار أن يصنع له منبرا يجلس عليه في خطبته، ويقف عليه ليراه المسلمون، ولا شك أن إعطاء المرأة دورها الإيجابي في خدمة دينها له أثر كبير على ثقتها بنفسها واعتزازها بمساهمتها، ودافع لها لبذل المزيد، فقد (أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ -امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ.. (مُرِي غُلاَمَكِ النَّجَّارَ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ)، فَأَمَرَتْهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هَا هُنَا)،[٣] فيثير ﷺ منابع الخير في نفس المرأة، بفتح أبواب كثيرة متنوّعة لبذل الخير

١- أخرجه أحمد في مسنده، ح٢٧٠٤٨، ٢٥ / ٤٩٠، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح.
٢- أخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها..، ح١٤٨٣، ٢ / ١١٢١.
٣- أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، ح٩١٧، ٢ / ٩.

والترغيب فيه، تشجيعا لها على الإحساس بالإيجابية، حتى في الأعمال التي قد تبدو بسيطة من أول وهلة، لأن ذلك يزيدها حبا وإقبالا على عمل الخير، ويشجعها على العمل ويقبل هديتها، فهذه امرأة تهدي النبي ﷺ بردة من صنع يديها (قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهَّ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذه بِيَدِي أَكْسُوكَهَا، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللهَّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا لَإِزَارُهُ..).[1]

ونقلت لنا سنته المطهرة حرصه على تعزيز ثقة المرأة المسلمة بنفسها، فهو يزرع الأمل والتفاؤل في قلبها، ويثير كوامن الخير فيها، ويحفزّها ويرفع همتها، ويبتعد عن الإساءة والتجريح أو إشعارها بالدونية، ويظهر هذا جليا في إظهار فضل المرأة ومكانتها سواء في الدنيا أو في الآخرة، فيقول عن أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها: (خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ)،[2] ويقول عن ابنته فاطمة رضي الله عنها: (فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ)،[3] كما يبشّر ابنته فاطمة رضي الله عنها ويدخل السرور إلى نفسها بقوله: (أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ)،[4] ويثني على أم المؤمنين عائشة ويظهر فضلها بين النساء فيقول: (فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ)،[5] ومن صور اعتبار مكانة المرأة وإنسانيتها: حفاوة استقباله ﷺ لابنته فاطمة رضي الله عنها، وإظهار فرحه بقدومها عليه: (وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُّ

١- أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب البرود والحبر والشملة، ح ٥٨١٠، ٧/ ١٤٦.

٢- أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء باب: ﴿ وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ آل عمران: ٤٢ - ٤٣، ح ٣٤٣٢، ٤/ ١٦٤.

٣- أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب مناقب قرابة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بدون رقم، ٥/ ٢٠.

٤- أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح ٣٦٢٤، ٤/ ٢٠٣.

٥- أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ ﴾ إلى قوله ﴿ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴿١٢﴾ ﴾ التحريم: ١١ - ١٢، ح ٣٤١١، ٤/ ١٥٨.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا).[١]

وكان ﷺ يلبي دعوة من تدعوه لزيارة بيتها أو إلى طعامها، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه (أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ، قَالَ: فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: (قُومُوا فَلأُصَلِّيَ لَكُمْ)، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ وَرَاءَنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ).[٢] وقد حفظت لنا سنته دعاءه لصاحبات الفضل من الصحابيات كما يدعو لأولادهن لتطيب أنفسهن، فعن أنس رضي الله عنه قال: (دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ،... ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ المَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خُوَيْصَّةً، قَالَ: (مَا هِيَ؟)، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلاَ دُنْيَا إِلاَّ دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: (اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ).[٣]

المطلب الخامس: المجال الحقوقي

العدل والإنصاف سمة من سمات الدين الإسلامي، وهو الدين الذي أعطى لكل ذي حق حقه، وأوفى لكل من الرجل والمرأة من الحقوق والواجبات ما تهنأ به حياتهما في الدنيا، وكلّف كل منهما بأعمال يقوم بها ويكمل دور الآخر، «وهذا الاختلاف في الأحكام الشرعية بين الذكر والأنثى؛ راجع إلى مراعاة طبيعة المرأة من حيث خلقتها وتركيبها العقلي والنفسي، وغير ذلك من صور الاختلاف»،[٤] وقد خصّ الرجل بنوع من الحقوق، كما في قال تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ﴾ البقرة: ٢٢٨، كما قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ

١- أخرجه الترمذي في أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها، ح٣٨٧٢، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.
٢- أخرجه أحمد في مسنده، ح١٢٦٨٠، ٢٠ / ١١٣، وقال الأرنؤوط: حديث إسناده صحيح.
٣- أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب من زار قوما فلم يفطر عندهم، ح١٩٨٢، ٣ / ٤١.
٤- د عمر عبد الله المقبل، قواعد قرآنية، ٥٠ قاعدة قرآنية في النفس والحياة، ص ٥٩.

قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ ﴾ النساء: ٣٤، وقد جعل الله الرجل مسؤولا عن المرأة في جميع أحوالها، كما خصّ الرجل بالرسالة والنبوة والخلافة دون المرأة، وملّكه الطلاق دونها، وجعله الولي في النكاح دونها، وجعل انتساب الأولاد إليه لا إليها، وجعل شهادته في الأموال بشهادة امرأتين في قوله تعالى: ﴿ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ ﴾ البقرة: ٢٨٢، وجعل شهادته تقبل في الحدود والقصاص دونها، إلى غير ذلك من الفوارق الحسية والمعنوية والشرعية بينهما، وكذلك صان الإسلام للمرأة حقوقها ومكّنها من الحصول عليها، وقد كانت المرأة مظلومة مهضومة في الجاهلية، فلا حق لها في اختيار الزوج، أو تملّك المال والإنفاق، ولا حق لها الميراث بدعوى أنها لا تحمل السلاح وتقاتل، وحُرمت من صداقها عند زواجها فيتملكه ولي أمرها، أو تُزوج بالتبادل في زواج نهى عنه الإسلام وسماه زواج الشغار، وغيرها، فأنزلت آيات القرآن، توضح حقوقها وتنصفها، كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ ﴾ النساء: ٣٢، وتلاها النبي ﷺ على المسلمين مبيّنا حقوق المرأة المعنوية والمادية، وجاءت فيها الشرائع التفصيلية في معظم حياة المسلمين الاجتماعية من نظم الأموال، والمعاشرة، ومعاملات الأقرباء من الأبناء والنساء، وأشارت إلى عقود النكاح والصداق، وفصّلت في بعض الأحكام التي تؤدي إلى انتظام الحياة الزوجية،[1] كما ذكّر وأوصى أفراد الصحابة بإعطائها حقها: (وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا..).[2]

١- انظر، د عماد سليمان عواد الحيصة، مكانة المرأة في الإسلام سورة النساء نموذجا، ص ٢٢٤ وما بعدها.
٢- أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، ح١٩٧٥، ٣/ ٣٩.

وقد كان نبي الهدى ﷺ قدوة في تطبيق قيمة العدل والإنصاف، ومعلّما للرجال والنساء، وهي سمة دين الإسلام الذي كرم بني آدم على اختلاف أعراقهم وأجناسهم وألوانهم، قال تعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ الإسراء: ٧٠، فالكرامة الإنسانية لا تفرق بين الذكر والأنثى، بل تعطي كل ذي حق حقه، ومن الحقوق الإنسانية التي حظيت بها المرأة في الإسلام (حق الذمة المالية)، فقد كان لبعض الصحابيات رضي الله عنهن أموال يُدرن تجارتهن بها، أو ينفقن منها على مجتمعهن أو أسرهن، وكانت المرأة تعمل في عهد النبوة تكسبا وطلبا للمال، كما كانت تعمل تطوعا دون أي مردود مادي، ، وكانت تستثمر كسبها في خدمة دينها، وكانت تحمل همّ دعوتها ودينها وتساعد بما تستطيع في سبيل نصرته، وقد حفظت لنا سيرتهن بعض أعمالهن ومساهماتهن في عهد النبوة، فهذه أم المؤمنين خديجة بت خويلد رضي الله عنها تاجرة في زمانها، فقد كانت امرأة تاجرة ذات شرف ومال،[1] وكانت بعد بعثته ﷺ تواسيه بمالها وتنفق عليه كي يتفرغ للدعوة في وقت تخلّى عنه الكثير من قومه، وقد كان لهذا الدعم أثر كبير في حصول السكن النفسي والاستقرار، ومن جميل ثنائه عليه قوله ﷺ عنها: (مَا أَبْدَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ)،[2] وقد كانت نعم المؤنس للنبي ﷺ في طريق دعوته، مزيلة للوحشة التي تنشأ من الوحدة والتفرد، ومشاركة في حمل تكاليف الدعوة، والصبر على ما يلاقيه من ابتلاء ومصاعب في سبيلها.

١- انظر، سيرة ابن هشام، ١ / ٢٠٣.
٢- أخرجه أحمد في مسنده، ح٢٤٨٦٤، ٤١، ٣٥٦، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح.

ومن إنسانية المرأة في السنة النبوية اعتبار رأيها ورغبتها في موضوع مهم جدا وهو: الزواج، فمنع إجبارها على الزواج بمن لا ترغب فيه، أو بمن لا ترغب في الاستمرار زوجة له، وراعى أن كل واحد من الزوجين له سماته النفسية والثقافية، فالفروق الفردية بين الناس من الأمور الطبيعية، وقد وجّه الشرع الحكيم الرجل والمرأة إلى أهم عنصر في اختيار شريك الحياة، وهو الدين والخلق عند الرجل والمرأة سواء بسواء، في قوله ﷺ عن صفات المرأة: (تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ)،[1] كما بيّن أن الدين والخلق هما أهم صفات الرجل، بقوله: (إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلاَّ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ)[2]، قال الإمام ابن القيم رحمه الله موضحا حق المرأة في الزواج بالرجل الكفء: «فالذي يقتضيه حكمه ﷺ اعتبار الدين في الكفاءة أصلا وكمالا، فلا تزوج مسلمة بكافر، ولا عفيفة بفاجر، ولم يعتبر القرآن والسنّة في الكفاءة أمرا وراء ذلك، فإنه حرّم على المسلمة نكاح الزاني الخبيث، ولم يعتبر نسبا ولا صناعة، ولا غنى ولا حرية، فجوّز للعبد القنّ نكاح الحرة النسيبة الغنية إذا كان عفيفا مسلما، وجوّز لغير القرشيين نكاح القرشيات، ولغير الهاشميين نكاح الهاشميات، وللفقراء نكاح الموسرات»،[3] فللمرأة الحق في اختيار زوجها بالموافقة على الخاطب لها أو رفضه، ولا يجوز إجبارها على الزواج برجل لا تريده، وبيّن ذلك بيانا شافيا لا يدع مجالا للشك أو الاجتهاد من ولي أمرها، فقال ﷺ: (لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ)، قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال: (أَنْ تَسْكُتَ)،[4] ومن حرصه على موافقة المرأة على الزواج: رده نكاح التي زُوجت بغير رضاها، كما

١- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ح٥٠٩٠، ٧/ ٧.
٢- أخرجه الترمذي في كتاب النكاح، باب ما جاء (إذا أتاكم من ترضون دينه فزوجوه، ح١٠٨٥، ٣/ ٣٨٧، وقال: هذا حديث حسن غريب.
٣- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ٥/ ١٥٩.
٤- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب لا ينكح الأب وغيره البكر إلا برضاها، ح٥١٣٦، ٧/ ١٧.

فعل مع خنساء بنت خذام الأنصارية رضي الله عنها، حيث (أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهْيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ).[١]

كما يقدّر رأي المرأة ويحترم مشاعرها عند رغبتها في الطلاق والانفصال عن زوجها، ولا يجبرها على البقاء مع من لا تحب، وموقفه المعروف من بريرة وزوجها مغيث رضي الله عنهما، وذلك بعد أن أصبحت حرة، وكان متعلقا بها لا يريد فراقها وهي راغبة عنه، ذلك: (أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِه،.. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَوْ رَاجَعْتِه)، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: (إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ)، قَالَتْ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ).[٢]

وكذلك أثبتت السنة النبوية حق المرأة في العدل مع ضرائرها، وقد ضرب النبي ﷺ مثلا عاليا في تعامله مع زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، وفي حرصه على العدل بينهن في النفقة والمبيت والسفر، وما يقدر عليه من أمور الدنيا، وكان يتوعّد ويحذر من لا يعدل بين زوجاته بقوله: (مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقَّيْهِ سَاقِطٌ).[٣]

كما يمضي ﷺ جوار المرأة ويقبله ويُلزم به المسلمين، ويساويها بالرجل، فلها حق إعطاء الأمان، فإذا أمّنت وأجارت أحدا من الناس، وجب على المسلمين إنفاذ جوارها، واحترام العهد الذي أعطته، وقد قال ﷺ في خطبته عام الفتح لما قام في الناس خطيبا: (وَالْمُسْلِمُونَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ

١- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب إذا زوج ابنته وهي كارهة، ح٥١٣٨، ٧/ ١٨.
٢- أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب شفاعة النبي ﷺ، ح٥٢٨٣، ٧/ ٤٨.
٣- أخرجه أبو داود في كتاب النكاح، باب في القسم بين الزوجات، ح٢١٣٣، ٢/ ٢٤٢، وقال الألباني: حديث صحيح.

أَدْنَاهُمْ..)،[1] فأمضى جوار أم هانئ رضي الله عنها لما أجارت رجلا أراد أخوها علي رضي الله عنه قتله، تقول: (يَا رَسُولَ اللَّهَّ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ، فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ).[2]

الخاتمة

الحمد لله الكريم الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على الهادي البشير، الذي كان قدوة للعالمين في أخلاقه وتعامله مع كل البشر، اللهم صلّ وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إن من أغنى مجالات البحث وأعظمها فائدة: البحث في سنّة نبينا ﷺ وسيرته العطرة، التي حفظت لنا صورا مضيئة ونماذج رائعة من سمو الخلق وحسن التعامل مع المرأة، وحفظ حقوقها تحقيقا لإنسانيتها، وهو برهان يُردّ به على كل من يوجّه سهامه لينال من عناية الشريعة الإسلامية بالمرأة، أو يدعي زورا بأن الإسلام ظلمها ولم يوفيها حقوقها، وقد عاشت الباحثة بين نصوص السنّة النبوية لتنهل من معينها الزاكي، فكان هذا البحث بعنوان: (مجالات إنسانية المرأة في السنة النبوية)، غيض من فيض، ونقطة في بحر الهدي النبوي، وفيما يأتي أهم نتائج البحث:

١- حفظت لنا سيرة النبي ﷺ كنوزا ثمينة من الأقوال والأفعال التي عزّز فيها النبي ﷺ إنسانية المرأة في شتى مجالات الحياة، وفي جميع أدوارها الاجتماعية وقد كان هذا التعامل مستنيرا بنور القرآن، ولذلك حقّق أزكى الثمرات.

١- الحديث أخرجه أحمد في مسنده، ح٨٥٦٨، ١٤ / ٢٣٧، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح على شرط الشيخين.

٢- أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد، ح٣٥٧، ١ / ٨٠.

٢- إن لتعلم الهدي النبوي في حفظ إنسانية المرأة وتحقيقها أهمية كبيرة لدى الدعاة والمربين، ومن ذلك هديه المتعلق بالتعامل مع المرأة، للمكانة الكبيرة التي حظيت بها في الإسلام، ولتكرار الوصية النبوية بها.

٣- شدة حاجة المرأة المسلمة في عصرنا الحاضر، إلى تطبيق هذا الهدي المطهر، لتنال حقوقها التي حفظها لها الدين، بعيدا عن مظاهر التغريب وادعاءات أصحاب الانحراف الفكري والعقدي.

٤- إن للهدي النبوي مع المرأة قيما سائدة ثابتة، تؤكد إنسانية المرأة المسلمة وتعززها، ذُكر منها: الإحسان والبر، الأدب وحسن المنطق، اليسر والسماحة، التوسط بين الرفق واللين، وبين الحزم والتشديد، المواساة والرحمة، حسن الفأل والبشارة، التقدير والاحترام.

٥- من معالم إنسانية المرأة في السنة النبوية في المجال الإيماني العبادي: مساواتها بالرجل في التشريع والعبادات، وتعليمها ووعظها، وتوجيهها نحو الوسطية والأفضل من العبادات، وحثها على التوبة.

٦- وأبرز معالم إنسانية المرأة في المجال الأخلاقي السلوكي: تعزيز القيم الأخلاقية السامية كالعدل والوفاء والجود والكرم والحياء والعفة والستر، وتهذيب الانحرافات السلوكية لديها.

٧- أما في المجال الفطري الغريزي فإن أبرز المعالم المذكورة في البحث: إشباع حاجاتها الفطرية والعاطفية والنفسية.

٨- وفي المجال الاجتماعي والنفسي اعتنت السنة النبوية بتقدير مكانتها وإشراكها في بناء وتطوير المجتمع، وفي الدعوة إلى الله، ومساهمتها في التكافل الاجتماع، والعمل على إدخال السرور إلى نفسها.

٩- ومن معالم إنسانيتها في السنة النبوية في المجال الحقوقي: إيفاؤها حقوقها وتعريفها بها، مثل حقها في التملك، واعتبار رأيها في موضوع الزواج والطلاق، وإمضاء جوارها.

وأما توصيات البحث فهي كما يأتي:

١- توصي الباحثة الدعاة إلى الله والمربين بالتعمق في دراسة الهدي النبوي في المعاملة مع فئات المجتمع .

٢- ضرورة بذل الجهد في تعليم المرأة والفتاة المسلمة، سنة نبيها ﷺ وسير الصحابيات، لتقتدي بهن، وتعي مسؤوليتها وواجبها نحو مجتمعها ودينها، وتوعيتها بمكانتها في الإسلام، لحفظ هويتها وعقيدتها من التغريب.

٣- على القائمين على بناء المناهج التعليمية ورسم السياسات التعرف على الهدي النبوي التربوي، والاستفادة منه في بناء مناهجهم واستراتيجيات تربيتهم وتعليمهم للناشئة ذكورا وإناثا.

ومقترحات البحث كما يأتي:

١- تكثيف الأبحاث العلمية الخاصة بدراسة سنة النبي ﷺ ومنهجه في التعامل مع كافة فئات المجتمع ، وتخصيص السنّة النبوية بدراسات تجمع بين التأصيل والتطبيق العملي، لشدة حاجة المسلمين إليها.

٢- إجراء الدراسات التأصيلية الخاصة بمكانة المرأة وخصائصها في الإسلام، وتفردها عن غيرها في الأديان الأخرى، وإجراء الدراسات المقارِنة بين واقعها في المجتمعات المعاصرة وبين ما حظيت في الإسلام، وذلك فيما يتعلق بالتشريعات الإسلامية الخاصة بها، والتي تحقق إنسانيتها.

٣- إعداد سلاسل من الحقائب العلمية التدريبية، لنشر الوعي والمعرفة بالهدي والخلق النبوي، والتدريب على تطبيقه عمليا بحيث تكون هذه الحقائب مبنية على ضوء القرآن الكريم والسنّة المطهرة، محققّة للحاجات المجتمعية.

مراجع البحث

- القرآن الكريم.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الإمام محمد بن علي الشوكاني، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ط: بدون، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٥هـ.
- البحث العلمي، حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتابته وطباعته ومناقشته، د عبد العزيز عبد الرحمن علي الربيعة، الرياض، ط: ٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- البحث العلمي، مفهومه وأدواته وأساليبه، ذوقان عبيدات، د عبد الرحمن عدس، ط: ٢، ٢٠١٠م.
- حقوق الإنسان في الإسلام دراسة مقارنة مع الإعلان العالمي والإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، د محمد الزحيلي، ط: ٥، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، ط: ١، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط: ٢، ١٣٩٥ هـ/ ١٩٧٥م.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، صيدا، المكتبة العصرية، ط: دون.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، محمَّد كامل قره بللي، عبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط: ١، ١٤٣٠ه / ٢٠٠٩م.

- السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، مصر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط: ٢، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م.
- شرح صحيح مسلم، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط: ٢، ١٣٩٢هـ.
- صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: ١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، الحافظ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
- الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٣٩٣ / ١٩٧٣ م.
- قواعد قرآنية، ٥٠ قاعدة قرآنية في النفس والحياة، د عمر عبد الله المقبل، الرياض، دار الحضارة الإسلامية، الرياض، ط: ٣، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.
- قيمة الرحمة في تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع المرأة وتطبيقاتها في سيرته، مها جريس محمد الجريس، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، المجلد٣٣، العدد ١١٣، ١٤٣٩ه / ٢٠١٨م.
- القيم السلوكية، د محمود عطا حسين عقل، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط: ٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الكسب، حقيقته، حكمه، ضوابطه، مقاصده، د علي إبراهيم القصير، مجلة جامعة الملك سعود، م١٨، العلوم التربوية والدراسات الإسلامية، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦.
- المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، د صالح حمد العساف، الرياض، الرياض، مكتبة العبيكان، ط: ٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

- المستدرك على الصحيحين، الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- مكانة المرأة في الإسلام سورة النساء نموذجا، د عماد سليمان عواد الحيصة، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، المجلد ٤٧، العدد٣، ٢٠٢٠م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، الإمام محمد علي بن محمد الشوكاني، لبنان، دار الجيل، ط: بدون ١٩٧٣م.
- هذه أخلاقنا حين نكون مؤمنين حقا، محمود محمد الخزندار، الرياض، دار طيبة، ط: ٨، ١٤٢٤هـ/ ١٠٠٣م.
- الوافي في شرح الأربعين النووية، د. مصطفى البغا، ومحي الدين مستو، بيروت، دمشق، مؤسسة علوم القرآن، ط: ١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

United Arab Emirates
Al Wasl University - Dubai
College of Islamic Studies

Al-Mawel Journal

Specialized in Islamic Studies

A Peer Reviewed Journal - Annual

Issue No. 2

2023 CE - 1445 H